التحايا المعاصرة

دراسة فقهية

د. فرح بنت حمد بن عبد العزيز الخرب

الأستاذ المساعد بقسم الفقه، في كلية الشريعة، جامعة القصيم

26006@qu.edu.sa

ملخص البحث: هذا البحث تناولت فيه تعريف التحية والحكمة من مشروعيتها ثم تطرقت على تطبيقات التحايا المعاصرة، وبيان الحكم الشرعي فيها. وفيما يلي أعرض ملخصاً سريعا لأهم الأحكام التي تم البحث فيها:

١- لا يجوز السلام بالإشارة مجرداً من القول؛ لأن ذلك تشبه بالكفار وخلاف ما شرعه الله، ولكن لو أشار بيده إلى المسلم عليه ليفهمه السلام لبعد المسافة بينهما مع النطق بالسلام فلا بأس في ذلك.

٢- أن كتابة السَّلام في الرسائل تقوم مقام اللفظ؛ لأن الكتابة من الغائب بمنزلة الخطاب من الحاضر، ولا حرج من استخدام الأيقونات للتحية، ولكن لابد من كتابات السلام.

٣- يشرع لمن يظهر في التلفاز أو لمن يقدم برنامج في الإذاعة أن يسلم ويجب على المستمع أن يرد السلام. أما إن كان النقل غير مباشر كالبرامج المعادة ونحوها فإن الرد غير واجب؛ لأن المستمع حينئذ ليس هو المقصود.

الكلمات المفتاحية: السلام، التحية، اللقاء.

التحايا المعاصرة - دراسة فقهية

د. فرح بنت حمد بن عبد العزيز الخرب

Contemporary greetings

a jurisprudential study

Dr. Farah Alkharib

Assistant Professor in the Department of Jurisprudence at the College of Sharia,

Qassim University

26006@qu.edu.sa

Research Summary: Praise be to God, and may blessings and peace be upon our Prophet Muhammad, his family, his companions, and his followers until the Day of Judgment. As for what follows:

This is purely in which I dealt with the definition of the greeting and the wisdom behind its legitimacy, then I touched on the applications of contemporary greetings and an explanation of the legal ruling on them.

Below is a quick summary of the most important provisions that were researched:

1/ It is not permissible to greet someone with a gesture without a word; Because that is an imitation of the infidels and contrary to what God has legislated, but if he points with his hand to the addressee towards him to make him understand the greeting, due to the distance between them while pronouncing the greeting, then there is nothing wrong with that.

2/The writing of greetings in letters takes the place of the word; Because writing from the absent is like a letter from the present, and there is nothing wrong with using icons for greetings, but greeting writings must be done.

3/ It is permissible for anyone who appears on television or for someone who presents a program on the radio to greet him, and the listener must return the greeting. However, if the transfer was indirect, such as repeated programs and the like, then the return is not obligatory; Because then the listener is not the intended person.

Keywords: Greetings, Meeting, Peace.

المقدّمة

الحمد لله ربِّ العالمين، والصَّلاة والسَّلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبيِّنا محمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

اهتمَّ الإسلام اهتمامًا بالغًا بأخلاق الفرد وآدابه، باعتبار أنَّ الأخلاق هي ملاك الفرد الفاضل المؤدَّب بأدب الإسلام، وهي في ذات الوقت قوام المجتمع الرَّاقي، فالأخلاق في الإسلام لها منزلة عالية وسامية، وهي مقصد من مقاصد رسالة النَّبيِّ محمَّد ﷺ، ولذا صحَّ عنه أنه قال: "إنما بُعثت لأتمِّم حسن الأخلاق، وفي رواية: صالح الأخلاق"(١).

قال ابنُ عبد البرِّ: "وحديث صحيحٌ متَّصلٌ من وجوه صحاح عن أبي هريرة وغيره"(٢).

ولذلك وجد في كتب الفُقهاء في مباحث متفرِّقة كثيرة الحديثُ عن بعض الأخلاق والسُّلوكيات في أنواع من المعاملات، وكان من جملة تلك المباحث الخاصَّة بالتَّحيَّة عند اللقاء والمفارقة.

وقد ظهرت في هذا العصر أنماط جديدة للتَّحيَّة، غير تلك التَّحايا السَّابقة، كالتَّحيَّة عبر وسائل الاتِّصال، والتَّواصل من خلال المهاتفات أو الرَّسائل الإلكترونية، وكذا ظهرت أنواع وأشكال من التَّحايا مما يحتاج إلى بيان حكمه الشَّرعيِّ إباحة أو كراهة أو تحريمًا.

مشكلة البحث: تكمن مشكلة البحث في المسائل الآتية:

١. ما معنى التحية؟ وما الحكمة من مشروعيَّتها؟

٢. ما صور التحيَّة المعاصرة؟ وما الحكم الشَّرعيُّ فيها؟

٣. هل تصح التحية بالإشارة وبالأيقونات الإلكترونية؟

٤. هل يصح السلام باللغة غير اللغة العربية وإن كان المخاطب يفهمها؟

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ, كتاب حسن الخلق, باب ما جاء في حسن الخلق (٢/٩٠٤) ورقمه (٨).

(٢) التمهيد (٢٤/٣٣٣).

أهمية الموضوع :

أن هذا الموضوع له أهمية خاصة اليوم لأسباب كثيرة منها:

١. ظهور وانتشار أنواع غير مألوفة للتحية مما يحتاج إلى بيان الحكم الشرعي لها.

٢. أهمية التزام المسلم بالآداب والعادات الشرعية المختلفة في جوانب حياته وفي تعاملاته مع الناس.

٣. تداخل المفاهيم أثر على معرفة كثير من المسلمين بجملة من الأحكام الشرعية، ومنها أحكام التحية وأدابها.

أسباب اختيار الموضوع:

تظهر بواعثُ اختياري هذا الموضوع في النقاط الآتية :

أولاً: انتشار الجهل والخلط بين المشروع وغير المشروع من التحايا لدى كثير من المسلمين، مع ضعف الالتزام بأحكامها في الحياة اليومية.

ثانياً: تعدد وتنوع أساليب التحية المعاصرة، مما يستدعي بيان ما يتوافق منها مع الشريعة الإسلامية وما يخالفها.

ثالثاً: أهمية التحية في بناء العلاقات الاجتماعية، وحاجة المجتمع المسلم إلى تأصيل فقهي ينظم هذا الجانب وفق الضوابط الشرعية.

أهداف الموضوع:

يهدف البحث في هذا الموضوع إلى ما يأتي:

١. التَّعرف على أشكال معاصرة للتَّحيَّة والحكم الشَّرعيِّ لكلٍّ منها.

٢. بيان الحكم الشَّرعيِّ للتَّحيَّة التي تكون عن طريق وسائل الاتِّصال المعاصرة.

٣. ذكر الحكم الشرعي في استخدام الأيقونات الإلكترونية في التحية.

منهج البحث:

المنهج في هذا البحث هو استقرائيٌّ تحليليٌّ, يقوم على جمع صُور التَّحيَّة واستقرائها من الواقع, ومن الكتب المعتمدة في البحث, ثم بحث المسائل بحثًا فقهيًّا وتحليلها.

وأخذت في ذلك الإجراءات العامة المتعارف عليها في البحوث الأكاديمية، ومن ذلك عزو الآيات

القرآنية، وتخريج الأحاديث، وتوثيق الأقوال المعاصرة، والتخريج الفقهي على الضوابط والقواعد الفقهية ونصوص الفقهاء المتقدمين، مع المقارنة بين الأقوال ومناقشة ما يمكن من أدلة وترجيح ما يقوى دليله منها.

الدِّراسات السَّابقة :

من يقرأ في البحوث العلمية الحديثة يجد أن هناك عدداً من الدراسات التي تناولت موضوع التحايا من الناحية الفقهية سواء تناولتها أصالة أو تناولتها عرضاً خلال بحثها موضوعاً يتلاقى معه ومن هذه البحوث ما يلي:

١. **أحكام السَّلام**. للباحثة: شريفة بنت عبد الله الغديان . رسالة علمية لنيل درجة الماجستير في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميَّة. نوقش عام ١٤٢١هـ.

٢. **أحكام التَّقبيل في الفقه الإسلامي**. للباحث: طارق بن عبد الرزاق محمد السيف. بحث تكميلي لنيل درجة الماجستير في المعهد العالي للقضاء. نوقش عام ١٤١٥هـ.

٣. **أحكام القُبَل والمعانقة والمصافحة والقيام**. للكاتب: عمر بن عبد المنعم سليم. كتاب طبع عام ١٤٢٢هـ، من مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع.

٤. **المصارحة في أحكام المصافحة**. للكاتب: عبد الناصر بن خضر ميلاد. كتاب طبع عام ١٤٢٩هـ من دار اليسر.

وإذا كانت هناك بعض الدراسات السابقة التي تناولت الموضوع نحو ما ذكرت فلا شك أنها أسست للموضوع بقوة، إلا أن التحايا المعاصرة التي ظهرت بفعل وسائل التواصل والعادات الجديدة لم تُبحث بشكل كافٍ، مما يستدعي دراسة فقهية تبين أحكامها وتضبطها بالضوابط الشرعية.

وسيُعنى هذا البحث ببيان أحكام التحية المعاصرة، من خلال عرض أقوال الفقهاء المعتمدة في المذاهب، وتحليلها، ثم ترجيح القول الراجح بدليله.

خطة البحث:

يشتمل البحث على مقدّمة, وتمهيد، وستة مباحث وخاتمة، وفهارس.

المقدمة:

وتتضمَّن: مشكلة البحث وأهميته, أسباب اختياره, أهدافه, الدِّراسات السَّابقة, منهج البحث، وخطَّته.

التمهيد: تعريف التَّحيَّة والحكمة من مشروعيَّتها. وفيه مطلبان:

المطلب الأوَّل: تعريف التَّحيَّة لغةً واصطلاحًا.

المطلب الثاني: مشروعيَّة التَّحيَّة في الكتاب والسُّنة, والحكمة منها.

المبحث الأوَّل: التَّحيَّة وردُّها بالإشارة. وفيه مطلبان:

المطلب الأوَّل: الإشارة بالتَّحيَّة وردُّها من قادرٍ على النُّطق, وحكمها.

المطلب الثاني: الإشارة بالتَّحيَّة وردُّها من غير قادرٍ على النُّطق, وحكمها.

المبحث الثاني: التَّحيَّة وردُّها عبر الرَّسائل. وفيه مطلبان:

المطلب الأوَّل: التَّحيَّة وردُّها عبر الرَّسائل النَّصيَّة كتابةً, وحكمها.

المطلب الثَّاني: التَّحيَّة وردُّها عبر الرَّسائل باستخدام الأيقونات, وحكمها.

المبحث الثالث: التَّحيَّة وردُّها عبر وسائل الأعلام. وفيه مطلبان:

المطلب الأوَّل: التَّحيَّة وردُّها إذا كان البثُّ مباشرًا, وحكمها.

المطلب الثاني: التَّحيَّة وردُّها إذا كان تسجيلاً, وحكمها.

المبحث الرابع: التَّحيَّة وردُّها بالألفاظ الأعجميَّة. وفيه مطلبان:

المطلب الأوَّل: التَّحيَّة وردُّها بلفظ أعجميٍّ ممن يتقن اللغة العربيَّة وحكمها.

المطلب الثاني: التَّحيَّة وردُّها بلفظ أعجميٍّ ممن لا يتقن اللغة العربية وحكمها.

المبحث الخامس: تحيَّة الألعاب الرِّياضيَّة. وفيه مطلبان:

المطلب الأوَّل: تحيَّة الألعاب الرِّياضيَّة بدنيًّا, وحكمها.

المطلب الثَّاني: تحيَّة الألعاب الرِّياضيَّة إلكترونيًّا, وحكمها.

المبحث السادس: حركات وأفعال في التَّحيَّة. وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأوَّل: التَّحيَّة بالتَّصفيق وحكمها.

المطلب الثاني: التَّحيَّة بتقبيل اليد ووضع الجبهة عليها وحكمها.

المطلب الثَّالث: التَّحيَّة بملامسة الأنف وحكمها.

المطلب الرابع: التَّحيَّة بانحناء الرَّأس وحكمها.

المطلب الخامس: التحية بالابتسامة وحكمها.

الخاتمة: وبه خاتمة البحث والتوصيات.

وبعد فإني أدعو الله أن أوفق في بحث الموضوع حسب خطته الموضوعة له والوصول إلى الهدف المبتغى والغرض المنصوب، وأن يكون البحث مفيداً لكاتبه وقارئه وأن ينفع به؛ إنه نعم المولى، ونعم النصير.

التمهيد

تعريف التَّحيَّة والحكمة من مشروعيَّتها

وفيه مطلبان:

المطلب الأوَّل: تعريف التَّحيَّة لغةً واصطلاحًا.

التَّحيَّة في اللغة:

التَّحيَّة: تفعلة من الحياة, وإنما أُدغِمت لاجتماع الأمثال(٣), قال الفرَّاء: "أجمعت العرب على إدغام التَّحيَّة لحركة الياء الأخيرة، كما استحبُّوا إدغامَ حيَّ وعيَّ للحركة اللازمة فيها, فأمَّا إذا سكنت الياء الأخيرة فلا يجوز الإدغام مثل يُحْيي ويُعْيي"(٤).

وأصل التَّحيَّة الدُّعاء بالحياة, ومنه التَّحيَّات لله أي البقاء, وقيل الملك, ثم كثر حتى استعمل في مطلق الدُّعاء(٥).

جاء في فتح الباري: "التَّحيَّات: جمع تحيَّة ومعناها السَّلام, وقيل البقاء, وقيل العظمة, وقيل السَّلامة من الآفات والنَّقص, وقيل الملك "(٦).

التَّحيَّة في الاصطلاح :

لا يخرج المراد بالتَّحيَّة عند الفُقهاء عن المراد بها في أصل اللغة, فالتَّحيَّة عندهم بمعنى السَّلام.

قال ابن فارس: "التَّحيَّة البقاء والسَّلام, يقول: حيَّيت فلانًا, وإنما سُمِّي بذلك؛ لأنه يستقبل محيَّاه, ومحيَّاه وجهه"(٧).

ومما يدلُّ على أنَّ معنى التَّحيَّة هو السَّلام حديث أبي هريرة –رضي الله عنه– عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم

---

(٣) لسان العرب مادة حيا (٢١١/١٤).

(٤) لسان العرب مادة حيا (٢١١/١٤).

(٥)مختار الصحاح (٨٦/١), المصباح المنير (١٦٠/١).

(٦) فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر (٣١٣/٢).

(٧) حلية الفقهاء ص٨٠.

قال: "خلق الله آدم على صورته، طوله ستُّون ذراعًا، فلما خلقه قال: اذهب فسلِّم على أولئك النَّفر من الملائكة جلوس فاستمع ما يحيُّونك فإنها تحيَّتك وتحيَّة ذُرِّيتك، فقال: السَّلام عليكم، فقالوا: السَّلام عليك ورحمة الله، فزادوه: ورحمة الله"(٨).

فقول الله سبحانه وتعالى: "فإنها" أي الكلمات التي يحيُّون بها أو يجيبون, وقوله: "تحيَّتك وتحيَّة ذريَّتك" أي من جهة الشَّرع(٩).

ولكن في الحقيقة التَّحيَّة أعمُّ من السَّلام, فهي تشمل السَّلام, والتقبيل, والمعانقة, والمصافحة(١٠), وتشمل أيضًا القيام والانحناء, وغيرها من الأقوال والأفعال التي تصدر من المتلاقيين في بداية اللقاء.

ومما يدلُّ على ذلك حديثُ البراء بن عازب – رضي الله عنه – قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما من مسلمين يلتقيان, فيتصافحان إلا غفر لهما قبل أن يفترقا"(١١).

قال النَّوويُّ: "اعلم أنها –أي المصافحة– سُنَّة مجمعٌ عليها عند التَّلاقي"(١٢).

قال ابنُ القيِّم: "أنَّ عادة النَّاس الجارية بينهم أن يحيِّي بعضُهم بعضًا عند لقائه, وكلُّ طائفة لهم في تحيَّتهم ألفاظ وأمور اصطلحوا عليها, وكانت العرب تقول في تحيتهم بينهم في الجاهليَّة أنعم صباحًا وأنعموا صباحًا [...] وكلُّ أمَّة لهم تحيَّة من هذا الجنس أو ما أشبهه"(١٣).

---

(٨) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الاستئذان, باب بدء السلام (٨/٥٠), ورقمه (٦٢٢٧), ومسلم في صحيحه، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها, باب يدخل الجنة أقوام أفئدتهم مثل أفئدة الطير (٤/٢١٨٣), ورقمه (٢٨٤١).

(٩) فتح الباري لابن حجر (١١/٤).

(١٠) الموسوعة الفقهية (٢٥/١٥٦).

(١١) أخرجه أحمد في مسنده (٣٠/٥١٧), ورقمه (١٨٥٤٦). وابن ماجه في سننه، كتاب الأدب, باب المصافحة (٢/١٢٢٠), ورقمه (٣٧٠٣), بلفظ: "قبل أن يتفرَّقا", وأبو داود في سننه، كتاب الأدب, باب في المصافحة (٤/٣٥٤), ورقمه (٥٢١٢), والترمذي في سننه، الاستئذان والآداب, باب ما جاء في المصافحة (٥/٧٤), ورقمه (٢٧٢٧), وقال: "هذا حديث غريب من حديث أبي إسحاق عن البراء, وقد روي هذا الحديث عن البراء من غير وجه".

(١٢) الأذكار ص٢٦٥.

(١٣) بدائع الفوائد (٢/١٤٤).

إذًا التَّحيَّة لا تقتصر على السَّلام, وإنما تختلف باختلاف عادات الشُّعوب والقبائل, فمنهم من كانت تحيَّته بالإشارة, ومنهم من كانت تحيَّته بالمصافحة، ومنهم من كانت تحيَّته بالكلام، وغيرها من أشكال وأنواع تحيَّة النَّاس لبعضهم البعض.

فيمكن أن نعرِّف التَّحيَّة بأنها: كلُّ قولٍ أو فعلٍ يصدر من أحد المتلاقيين أو كليهما في بداية اللقاء على وجه الإكرام والاحترام.

المطلب الثاني: مشروعيَّة التَّحيَّة في الكتاب والسُّنة, والحكمة منها.

التَّحيَّة مشروعة في الكتاب, والسُّنَّة, والإجماع.

أ) من الكتاب:

الآيات التي دلَّت على مشروعيَّة التَّحيَّة من الكتاب كثيرة، منها:

الدليل الأول: قول الله تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّواْ بِأَحۡسَنَ مِنۡهَآ أَوۡ رُدُّوهَآۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٍ حَسِيبًا﴾ [النِّسَاء: ٨٦].

وجه الدَّلالة:

في الآية إرشاد وتوجيه من الله –عزَّ وجلَّ– أن المسلم إذا سُلِّم عليه يشرع له أن يردَّ التَّحيَّة بأحسن منها أو مثلها (١٤).

قال ابن كثير في تفسيره لهذه الآية: "أي إذا سلم عليكم المسلِّم فردُّوا عليه أفضل مما سلَّم, أو ردُّوا عليه بمثل ما سلَّم, فالزِّيادة مندوبة, والمماثلة مفروضة"(١٥).

الدليل الثاني: قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ بُيُوتِكُمۡ حَتَّىٰ تَسۡتَأۡنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهۡلِهَاۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ٢٧﴾ [النُّور: ٢٧].

وجه الدَّلالة:

(١٤) جامع البيان (٥٨٦/٨), الجامع لأحكام القرآن (٢٩٨/٥).

(١٥) تفسير القرآن العظيم (٣٦٨/٢).

أمر الله –عزَّ وجلَّ– المؤمنين أن يسلِّموا ويستأذنوا عند دخول بُيوتٍ غير بيوتهم, وهذا دليل على مشروعيَّة التَّحيَّة عند الدُّخول(١٦).

الدليل الثالث: قول الله تعالى: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا فَسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُبَٰرَكَةً طَيِّبَةً﴾ [النُّور: ٦١].

وجه الدَّلالة:

شرع الله سبحانه وتعالى الابتداء بالسَّلام عند دخول البُيوت, وبين أن هذا السَّلام تحيَّة من عنده ووصفها بأنها مباركة طيِّبة(١٧).

ب) من السُّنَّة.

الأحاديث التي تدلُّ على مشروعيَّة التَّحيَّة كثيرة, منها:

الدليل الأول: حديثُ أبي هريرة –رضي الله عنه– عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال: "خلق الله آدم على صورته، طوله ستُّون ذراعًا، فلمَّا خلقه قال: اذهب فسلِّم على أولئك، النَّفر من الملائكة، جلوس، فاستمع ما يحيُّونك، فإنها تحيَّتك وتحيَّة ذُرِّيتك، فقال: السَّلام عليكم، فقالوا: السَّلام عليك ورحمة الله، فزادوه: ورحمة الله"(١٨).

وجه الدَّلالة:

في هذا الحديث دليل على أنَّ تحيَّة الله لعباده المؤمنين هي السَّلام, فهي التَّحيَّة التي أراد الله أن يحيا بها, وجعلها تحيَّة باقية, فلم يعلِّمها لآدم إلا لتكون سُنَّة (١٩).

الدليل الثاني: حديثُ عبد الله بن عمرو بن العاص–رضي الله عنهما– أن رجلاً سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أيُّ الإسلام خيرٌ ؟ قال: "تطعم الطَّعام، وتقرِئُ السَّلام على من عرفت ومن لم تعرف"(٢٠).

---

(١٦) جامع البيان (١٤٧/١٩), الجامع لأحكام القرآن (٢١٨/١٢).

(١٧) الجامع لأحكام القرآن (٣١٨/١٢), البحر المحيط في التفسير (٧٣/٨) ، تفسير القرآن العظيم (٦/ ٨٧).

(١٨) سبق تخريجه ص ٩

(١٩) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٥/٩).

(٢٠) أخرجه البخاري في صحيحه ،كتاب الإيمان, باب إفشاء السَّلام من الإسلام (١٥/١), ورقمه (٢٨). ومسلم في صحيحه،

الدليل الثالث: حديثُ أبي هريرة –رضي الله عنه– قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تدخلوا الجنَّة حتى تؤمِنوا ولا تؤمِنوا حتى تحابُّوا، أولا أدلُّكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم ؟ أفشُوا السَّلام بينكم"(٢١).

وجه الدَّلالة:

في هذين الحديثين حثٌّ على إفشاء السَّلام بين المسلمين وإظهاره وبذله لهم؛ ليُحْيوا سُنَّة الرَّسول صلى الله عليه وسلم(٢٢).

قال النَّوويُّ: "فيه الحثُّ العظيم على إفشاء السَّلام وبذله للمسلمين كلِّهم من عرفت ومن لم تعرف"(٢٣).

الدليل الرابع: حديثُ البراء بن عازب – رضي الله عنه – قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما من مسلمين يلتقيان, فيتصافحان إلا غفر لهما قبل أن يفترقا"(٢٤).

وجه الدَّلالة:

في الحديث دليل على استحباب المصافحة, والحثِّ عليها, وذلك عند التَّلاقي(٢٥).

جاء في دليل الفالحين: "قوله: "قبل أن يتفرَّقا" ففيه تأكيد أمر المصافحة والحثُّ عليها"(٢٦).

ج) الإجماع.

أجمعت الأمَّةُ على مشروعيَّة السَّلام وإفشائه.

قال ابن عبد البر: "إجماع العلماء على أن الابتداء بالسَّلام سُنَّة, وأن الردَّ فرض لقول الله –عزَّ وجلَّ–:

كتاب الإيمان, باب بيان تفاضل الإسلام وأي أموره أفضل (٦٥/١), ورقمه (٣٩).

(٢١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان, باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون, وأن محبَّة المؤمنين من الإيمان, وأن إفشاءَ السَّلام سببًا لحصولها (٧٤/١), ورقمه (٥٤).

(٢٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجَّاج (٣٦/٢), فتح الباري لابن حجر (١٨/١١).

(٢٣) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجَّاج (٣٦/٢).

(٢٤) سبق تخريجه ص ٩.

(٢٥) فيض القدير (٤٩٩/٥), تحفة الأحوذي (٤٢٩/٧).

(٢٦) دليل الفالحين (٣٦٣/٦).

﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّواْ بِأَحۡسَنَ مِنۡهَآ أَوۡ رُدُّوهَآۗ﴾ "[٢٧].

قال النَّوويُّ: "واعلم أن أصل السَّلام ثابت بالكتاب والسُّنة والإجماع"[٢٨].

الحكمة من مشروعيَّة التَّحيَّة:

الناس يحتاجون إلى إظهار التآلف, والمودَّة, والمحبَّة, وأن يلاطف بعضهم بعضًا, ويرى الصَّغير فضل الكبير, ويرحم الكبير الصَّغير, ولهذا شرع الله –عزَّ وجلَّ– التَّحيَّة وجعلها أداة صالحة لإنشاء المحبَّة بين الناس, وأن يواخي الأقران بعضُهم بعضًا, فإنه لولا هذه لم تثمر الصُّحبة فائدتها, ولو لم تضبط بلفظ لكانت من الأمور الباطنة لا يعلم إلا استنباطًا من القرائن، ولذلك جرت سُنَّة السَّلف في كلِّ طائفة بتحيَّة حسبما أدَّى إليه رأيهم ثم صارت شعارًا لملَّتهم وإمارة لكون الرَّجل منهم [٢٩].

قال الطِّيبيُّ: "واعلم أنه تعالى جعل إفشاءَ السَّلام سببًا للمحبَّة، والمحبَّة سببًا لكمال الإيمان؛ لأن إفشاء السَّلام سبب للتحابِّ والتَّوادِّ، وهو سبب الألفة والجمعيَّة بين المسلمين المسبِّب لكمال الدِّين وإعلاء كلمة الإسلام"[٣٠].

فعن أبي هريرة –رضي الله عنه– قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تدخلوا الجنَّة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابُّوا، أولا أدلُّكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السَّلام بينكم" [٣١].

قال النَّوويُّ في بيان الحكمة من السَّلام والتَّحيَّة: "أنه من أسباب التآلف ومفتاح استجلاب المودَّة, وفي إفشائه تمكن ألفة المسلمين بعضهم لبعض وإظهار شعارهم المميز لهم من غيرهم من أهل الملل, مع ما فيه من رياضة النَّفس ولزوم التواضع وإعظام حرمات المسلمين" [٣٢].

---

(٢٧) الاستذكار (٨/٤٦٤).

(٢٨) الأذكار ص٢٤١.

(٢٩) حجة الله البالغة (٢/٣٠٤).

(٣٠) الكاشف عن حقائق السنن (١٠/٣٠٣٨).

(٣١) سبق تخريجه ص ١١.

(٣٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجَّاج (٢/٣٦).

المبحث الأوَّل

التَّحيَّة وردُّها بالإشارة

الأصل في تحيَّة المسلمين التلفُّظ بالسَّلام ابتداءً وردًّا ما دام أن المسلِّم أو المسلَّم عليه قادرًا على النُّطق(٣٣).

قال القرطبيُّ: "والسُّنة في السَّلام والجواب الجهر"(٣٤).

قال النَّوويُّ: "يشترط في ابتداء السَّلام وجوابه رفع الصَّوت بحيث يحصل الإسماع"(٣٥).

ومما يدُلُّ على ذلك:

الدليل الأول: حديثُ أبي هريرة –رضي الله عنه– قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تدخلوا الجنَّة حتى تؤمِنوا ولا تؤمِنوا حتى تحابُّوا، أولا أدلُّكم على شيءٍ إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السَّلام بينكم"(٣٦).

وجه الدَّلالة:

يقول ابنُ حجر: "استدلَّ بالأمر بإفشاء السَّلام على أنه لا يكفي السَّلام سِرًّا, بل يشترط الجهر, وأقلُّه أن يسمع في الابتداء وفي الجواب"(٣٧).

الدليل الثاني: عن ثابت بن عبيد — رضي الله عنه – قال: أتيتُ مجلسًا فيه عبد الله بن عمر–رضي الله عنهما – فقال: "إذا سلَّمت فأسمِع فإنها تحيَّة من عند الله مباركة طيِّبة"(٣٨).

ولكن قد يشير المسلِّم أو المسلَّم عليه بيده أو برأسه بدلاً من التلفُّظ بالسَّلام, أو يجمع بين اللفظ والإشارة, فما الحكم ؟ وهل يجزئ ذلك في الابتداء والرَّدِّ؟

---

(٣٣) عمدة القارئ شرح صحيح البخاري (٢٢/٢٣٠), رد المحتار على الدر المختار (٦/٤١٣), المنهاج شرح صحيح مسلم (١٤/١٤١), الآداب الشرعية (١/٣٧٨).

(٣٤) الجامع لأحكام القرآن (٥/٣٠٣).

(٣٥) المجموع شرح المهذب (٤/٥٩٤).

(٣٦) سبق تخريجه ص١١.

(٣٧) فتح الباري لابن حجر (١١/١٩).

(٣٨) أخرجه البخاري في الأدب المفرد, باب يسمع إذا سلَّم ص٣٤٧ ورقمه (١٠٠٥).

لا يخلُو الأمر من حالتين:

الحالة الأولى: أن تكون الإشارة صادرة من قادرٍ على النُّطق.

الحالة الثَّانية: أن تكون الإشارة صادرة من غير قادرٍ على النُّطق.

وهذا ما سوف أعرضه في هذين المطلبين.

المطلب الأوَّل: الإشارة بالتَّحيَّة وردُّها من قادرٍ على النُّطق, وحكمها.

صورة المسألة:

إذا أراد الإنسان القادر على النُّطق أن يحيِّيَ أخاه المسلم أو أن يردَّ التَّحيَّة, فأشار بيده أو برأسه بذلك, هل يجزئه؟ أم لا بدَّ من التلفُّظ بالتَّحيَّة؟.

في هذه المسألة تفصيل:

أوَّلاً: إن كان المسلَّم عليه بعيدًا عن المسلِّم, بحيث لا يسمع أحدُهما الآخر, فلا بأس أن يجمعا بين الإشارة واللفظ في التَّحيَّة(٣٩).

قال ابنُ حجر: "من كان بعيدًا بحيث لا يسمع التسليم يجوز السَّلام عليه إشارة ويتلفَّظ مع ذلك بالسَّلام"(٤٠).

ثانيًا: إن كان المسلِّم قريبًا إلى المسلَّم عليه, وجمع في تحيَّته بين اللفظ بالسَّلام والإشارة فهو حسن, سواء كان ذلك في الابتداء أو الردِّ(٤١).

قال النَّوويُّ: "وأمَّا إذا جمع بين اللفظ والإشارة فحسن وسُنَّة"(٤٢).

(٣٩) الجامع لأحكام القرآن (٣٠٣/٥), فتح الباري لابن حجر (١٩/١١)، الفواكه الدواني (٣٢٤/٢).

(٤٠) فتح الباري لابن حجر (١٩/١١).

(٤١) روضة الطالبين (٢٣٣/١٠), نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج (٥١/٨).

(٤٢) المجموع شرح المهذب (٥٩٥/٤).

ويدلُّ على ذلك حديث أسماء بنت يزيد –رضي الله عنها– أنها قالت: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرَّ في المسجد يومًا وعصبة من النِّساء قعُود، فألوى بيده بالتَّسليم(٤٣).

وجه الدَّلالة:

أنَّ هذا الحديث محمول على أن الرَّسول صلى الله عليه وسلم جمع في تحيَّته على النِّساء بين اللفظ والإشارة(٤٤). ويؤيِّد هذا ما جاء في رواية أبي داود أن أسماءَ بنت يزيد –رضي الله عنها– قالت: "مرَّ علينا النبيُّ صلى الله عليه وسلم في نسوة فسلَّم علينا"(٤٥).

ثالثًا: يكره التَّحيَّة ابتداءً وردًّا بالإشارة من دون اللفظ بالسَّلام من القادر على النُّطق, فلا يحصل به سُنَّة ابتداء السَّلام, ولا يسقط فرض الردِّ به, وهذا ما اتَّفق عليه جمهور الفُقهاء من الحنفيَّة(٤٦), والمالكيَّة(٤٧), والشَّافعيَّة(٤٨), والحنابلة(٤٩).

---

(٤٣) أخرجه أحمد في مسنده (٥٦٩/٤٥) ورقمه (٢٧٥٨٩), وقال: " حديث حسن, شهر وهو ابن حوشب وإن كان ضعيفًا قد توبع [...] وبقيَّة رجال الإسناد ثقات"، والبخاري في الأدب المفرد, باب من سلم إشارة ص٣٤٧, والترمذي في سننه، الاستئذان والآداب, باب ما جاء في التسليم على النساء (٥٨/٥) ورقمه (٢٦٩٧), وقال: "هذا حديث حسن", والطبراني في المعجم الكبير (١٧٧/٢٤) ورقمه (٤٤٥)، والبغوي في شرح السنة, كتاب الاستئذان, باب التسليم على النساء (٢٦٦/١٢) ورقمه (٣٣٠٨). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣١١/٤) ورقمه (٧٦٥٧): "فيه شهر بن حوشب وهو ضعيف, وقد وثق".

(٤٤) الأذكار (٢٤٦).

(٤٥) أخرجه أحمد في مسنده (٥٤٢/٤٥) ورقمه (٢٧٥٦١), والبخاري في الأدب المفرد, باب التسليم على النساء (٣٦٠) ورقمه (١٠٤٨), وابن ماجه في سننه، كتاب الأدب, باب السَّلام على الصّبيان والنساء (١٢٢٠/٢) ورقمه (٣٧٠١), وأبي داود في سننه، كتاب الأدب, باب في السَّلام على النساء (٣٥٢/٤) ورقمه (٥٢٠٤), والترمذي في سننه، باب: ما جاء في التسليم على النساء، رقمه (٢٦٩٧)، (٤/ ٤٢٧)، وقال: ((هذا حديث حسن)).

(٤٦) البحر الرائق (٢٣٦/٨) ، الفتاوى الهندية (٣٢٦/٥).

(٤٧) الفواكه الدواني (٣٢٤/٢), بلغة السالك لأقرب المسالك (٧٥٩/٤).

(٤٨) روضة الطالبين (٢٣٣/١٠), حاشيتا قليوبي وعميرة (٢١٦/٤).

(٤٩) كشاف القناع (١٥٦/٢), مطالب أولي النهى (٩٤٢/١).

قال النَّوويُّ: "وأقلُّ السَّلام ابتداءً وردًّا أن يسمع صاحبه, ولا يجزئه دون ذلك"(٥٠).

جاء في الآداب الشَّرعيَّة: "والواجب منه -أي السَّلام- رفع الصَّوت به قدر الإبلاغ"(٥١).

ومما يدلُّ على كراهة الإشارة بالتَّحيَّة من غير اللفظ بالسَّلام:

الدليل الأول: ما ورد عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم أنه قال: "ليس منَّا من تشبَّه بغيرنا، لا تشبَّهوا باليهود ولا بالنَّصارى، فإن تسليم اليهود الإشارة بالأصابع، وإن تسليم النَّصارى بالأكفِّ"(٥٢).

الدليل الثاني: عن جابر بن عبد الله –رضي الله عنه– أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا تسلِّموا تسليم اليهود والنَّصارى، فإن تسليمهم بالأكفِّ والرُّؤوس والإشارة"(٥٣).

الدليل الثالث: عن جابر بن عبد الله –رضي الله عنه– قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "تسليم الرَّجل بأصبع واحدة يشير بها فعل اليهود"(٥٤).

---

(٥٠) المنهاج شرح صحيح مسلم (١٤/١٤١).

(٥١) الآداب الشرعية (١/٣٧٨).

(٥٢) أخرجه الترمذي في سننه، الاستئذان والآداب, باب ما جاء في كراهية إشارة اليد بالسَّلام (٥/٥٦) ورقمه (٢٦٩٥) وقال: "هذا حديث إسناده ضعيف, وروى ابن المبارك هذا الحديث عن ابن لهيعة فلم يرفعه", والطبراني في الأوسط (٧/٢٣٨) ورقمه (٧٣٨٠) وقال: "لم يرو هذا الحديث عن ليث بن سعد إلا أبو المسيب", والبغوي في شرح السنة, كتاب الاستئذان, باب تبليغ السَّلام (١٢/٢٦٧) وقال: "إسناده ضعيف, ولم يرفعه بعضهم".

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٣٩) ورقمه (١٢٧٧٩): "رواه الطبراني في الأوسط, وفيه من لم أعرفه".

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في اقتضاء الصِّراط المستقيم (١/٢٧٩) بعد أن أورد هذا الحديث: "وهذا وإن كان فيه ضعف فقد تقدَّم الحديث المرفوع: "من تشبَّه بقومٍ فهو منهم" [...] وحديث ابن لهيعة يصلح للاعتضاد, كذا كان يقول أحمد وغيره".

(٥٣) أخرجه النسائي في السنن الكبرى, كتاب عمل اليوم والليلة, باب كراهية التسليم بالأكفِّ والرُّؤوس والإشارة (٩/١٣٤) ورقمه (١٠١٠٠) عن طريق إبراهيم بن المستمر عن الصّلت بن محمد عن إبراهيم بن حميد عن ثور بن يزيد عن أبي الزبير, وسنده جيّد كما قال ابن حجر في الفتح الباري (١١/١٩), والبيهقي في شعب الإيمان, كتاب مقاربة أهل الدِّين وموادَّتهم وإفشاء السَّلام بينهم, فصل في السَّلام على أهل الذمَّة (١١/٢٦٣) ورقمه (٨٥٢٠), عن طريق عثمان بن عبد الرحمن عن طلحة بن زيد عن ثور بن يزيد عن أبي الزبير, إلا أنه قال: "والحواجب" بدلاً من: "الرُّؤوس والإشارة" وقال: "هذا إسناد ضعيف بمرة, فإن طلحة بن زيد متروك الرقي متروك الحديث, متهم بالوضع, وعثمان بن عبد الرحمن ضعيف".

(٥٤) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٤/٣٦١) ورقمه (٤٤٣٧) وقال: "لم يرو هذا الحديث عن ثور إلا أبو خالد الأحمر,

وجه الدَّلالة بالأحاديث السَّابقة:

نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التشبُّه باليهود والنَّصارى في جميع أفعالهم, وخصوصًا في تحيَّتهم؛ لأنهم كانوا يكتفون في السَّلام أو ردِّه أو فيهما بالإشارتين من غير نطق بلفظ السَّلام الذي هو سُنَّة آدم وذرِّيته من الأنبياء والأولياء(٥٥).

يمكن أن تُناقش هذه الأدلَّة بحديث أسماء بنت يزيد –رضي الله عنها– أنها قالت: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرَّ في المسجد يومًا وعصبة من النِّساء قعود، فألوى بيده بالتَّسليم(٥٦).

والجواب على ذلك:

أن هذا الحديث محمولٌ على أنَّ الرَّسول صلى الله عليه وسلم جمع في تحيَّته على النِّساء بين اللفظ والإشارة(٥٧).

ويؤيِّد هذا ما جاء في رواية أبي داود أن أسماء بنت يزيد –رضي الله عنها– قالت: "مرَّ علينا النبيُّ صلى الله عليه وسلم في نسوة فسلَّم علينا"(٥٨).

تفرَّد به عثمان بن أبي شيبة, ولا يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا بهذا الإسناد", والبيهقي في شعب الإيمان, كتاب مقاربة أهل الدِّين وموادَّتهم وإفشاء السَّلام بينهم, فصل في السَّلام على أهل الذمَّة (٢٦٤/١١) ورقمه (٨٥٢١).
قال المنذري في الترغيب والترهيب (٢٩٢/٣) ورقمه (٤١٢٥): "رواه أبو يعلى ورواته رواة الصَّحيح والطبراني واللفظ له".
وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٨/٨) ورقمه (١٢٧٧٨): "رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط واللفظ له, ورجال أبي يعلى رجال الصَّحيح".

(٥٥) تحفة الأحوذي (٣٩٢/٧).

(٥٦) سبق تخريجه ص١٥.

(٥٧) المجموع شرح المهذب (٥٩٥/٤), الأذكار (٢٤٦).

(٥٨) سبق تخريجه ص ١٦.

المطلب الثاني: الإشارة بالتَّحيَّة وردُّها من غير قادرٍ على النُّطق, وحكمها.

صورة المسألة:

إذا كان المسلِّم أو المسلَّم عليه غير قادر على النُّطق, كأن يكون فيه صمَمٌ أو خرسٌ, فماذا يشرع في حقِّه عند التَّحيَّة؟

أوَّلاً: إذا كان في المسلَّم عليه صمَمٌ أو خرَسٌ, فينبغي على المسلِّم حينئذٍ أن يجمع في تحيَّته بين اللفظ والإشارة, أما اللفظ فلقدرته عليه, وأما الإشارة فليحصل بها الإفهام(٥٩). وكذا في جواب سلام الأصمِّ والأخرس يجب عليه الجمع بينهما.

وهذا ما ذهب إليه جمهور الفُقهاء من الحنفيَّة(٦٠), والشَّافعيَّة(٦١), والحنابلة(٦٢).

أما المالكية فيكتفون بالإشارة(٦٣).

جاء في الآداب الشَّرعيَّة: "لو سلَّم على أصمَّ جمع بين اللفظ والإشارة، فإن لم يجمع لم يجب الجواب، فإن سلَّم عليه أصمُّ جمع بين اللفظ والإشارة في الردِّ والجواب، فأما الأخرس فسلامه بالإشارة وكذلك جواب الأخرس. ويؤخذ من المسألة قبلها أن من سلَّم على أخرس أو ردَّ سلامه جمع بين اللفظ والإشارة"(٦٤).

ثانيًا: الأخرس يكتفي بالإشارة للتَّحيَّة وفي ردِّها؛ لعدم قدرته على النُّطق, ولأن إشارته قائمة مقام العبارة(٦٥).

ثالثاً: قسَّم علماء التَّربية الخاصَّة الصَّمَمَ تبعًا لمرحلة النُّموِّ اللغويِّ إلى:

---

(٥٩) مغني المحتاج (١٥/٦).

(٦٠) الاختيار لتعليل المختار (١٦٤/٤), رد المحتار (٤١٣/٦).

(٦١) المجموع شرح المهذب (٥٩٤/٤), مغني المحتاج (١٥/٦).

(٦٢) الإقناع (٢٣٩/١), مطالب أولي النهى (٩٤٢/١). الآداب الشرعية (٣٧٨/١),

(٦٣) الفواكه الدواني (٣٢٤/٢), بلغة السالك لأقرب المسالك (٧٥٩/٤)

(٦٤) الآداب الشرعية (٣٧٨/١).

(٦٥) الإقناع (٢٣٩/١) ، المبسوط (١٤٤/٦) ، روضة الطالبين (٢٢٧/١٠), الآداب الشرعية (٣٧٨/١), مغني المحتاج (١٥/٦), عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٢٣٠/٢٢).

الصَّمم ما قبل اللغوي: وهي التي تحدُث منذ الولادة أو في مرحلة سابقة على تطوُّر الكلام عند الطِّفل(٦٦), فتحيَّته في هذه الحالة كتحيَّة الأخرس وهي الإشارة في الابتداء والردِّ؛ لعدم قدرته على النُّطق.

الصَّمم بعد اللغوي: وهي التي تحدُث بعد ما اكتسب الإنسان مهارةَ الكلام واللغة(٦٧), فتحيَّتُه حينئذٍ تكون باللفظ والإشارة(٦٨).

جاء في المغني المحتاج: "لو سلَّم الأصمُّ جمع بين اللفظ والإشارة، أما اللفظ فلقدرته عليه، وأمَّا الإشارة فليحصل بها الإفهام، ويستحقُّ الجواب"(٦٩).

(٦٦) المدخل إلى التربية الخاصة ص١٣٨

(٦٧) المدخل إلى التربية الخاصة ص١٣٨.

(٦٨) مغني المحتاج (٦/١٥).

(٦٩) مغني المحتاج (٦/١٥).

المبحث الثاني

التَّحيَّة وردُّها عبر الرَّسائل

وفيه مطلبان:

المطلب الأوَّل: التَّحيَّة وردُّها عبر الرَّسائل النَّصيَّة كتابةً, وحكمها.

في ظل التوسع في استخدام الوسائل التقنية، بات من المعتاد أن يُرسل الإنسان السلام عبر الرسائل النصية، سواء الورقية أو الإلكترونية، مما يستدعي بحث الحكم الشرعي لهذا النوع من السلام، وبيان كيفية الرد عليه.

أوَّلاً: ابتداء الرسالة بالسلام.

يستحب أن يرسلَ الإنسانُ سلامَه عن طريق الرَّسائل النَّصيَّة(٧٠)؛ أو غيره من وسائل التواصل المعاصرة، لأن السَّلام عن طريق المشافهة أو الرَّسائل فيه أداءً للسُّنة. ومما يدلُّ على ذلك:

الدليل الأول: الأدلَّة العامَّة الدَّالة على مشروعيَّة السَّلام والأمر بإفشائه(٧١).

الدليل الثاني: كان من هدي النبيِّ صلى الله عليه وسلم تصدير الكتاب بالسَّلام ومن ذلك: كتابه عليه الصَّلاة والسَّلام إلى هرقل يدعوه إلى الإسلام, قال فيه: "بسم الله الرَّحمن الرحيم, من محمَّد عبد الله ورسوله إلى هرقل عظيم الرُّوم, السَّلام على من اتَّبع الهدى [...]"(٧٢).

وجه الدَّلالة:

فيه جواز كتابة السَّلام وبعثه عن طريق الرَّسائل, وإن كان السَّلام هنا مقيَّدًا لمن اتبع الحقَّ والهدى؛ لأنه موجَّه

---

(٧٠) الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل (٢٣٩/١), المجموع شرح المهذَّب (٥٩٤/٤), الآداب الشرعية (٣٧٠/١), فتح الباري لابن حجر (١١/ ٣٨) ، مغني المحتاج (١٤/٦), رد المحتار (٤١٥/٦).

(٧١) ينظر صفحة ١٠من هذا البحث.

(٧٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الاستئذان, باب كيف يكتب الكتاب إلى أهل الكتاب (٥٨/٨) ورقمه (٦٢٦٠), ومسلم في صحيحه كتاب الجهاد والسير, باب كتاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى هرقل يدعوه إلى الإسلام (١٣٩٣/٣) ورقمه (١٧٧٣).

لغير المسلمين, فتوجيه السَّلام وبعثه لمسلم أولى[٧٣].

الدليل الثالث: كتاب المغيرة إلى معاوية – رضي الله عنهما – , قال فيه: سلامٌ عليك، أمَّا بعد، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: "إنَّ الله حرَّم ثلاثًا، ونهى عن ثلاث، حرَّم عقوق الوالد، ووَأْد البنات، ولا وهات، ونهى عن ثلاث: قيل وقال، وكثرة السُّؤال، وإضاعة المال"[٧٤].

وجه الدَّلالة:

قال النَّوويُّ : "فيه استحباب المكاتبة على هذا الوجه فيبدأ سلام عليك كما كتب النبيُّ صلى الله عليه وسلم إلى هرقل: السَّلام على من اتَّبع الهدى"[٧٥].

ثانيًا: رد السلام من المرسل إليه.

يجب على المرسَل إليه ردُّ السَّلام فورًا باللفظ[٧٦]؛ للأدلَّة العامَّة الدَّالة على وجوب ردِّ السَّلام, ولذلك يقول الفُقهاء: أن الكتاب من الغائب بمنزلة الخطاب من الحاضر[٧٧].

مما يدل على وجوب رد السلام:

الدليل الأول: قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّواْ بِأَحۡسَنَ مِنۡهَآ أَوۡ رُدُّوهَآۗ﴾ [النِّسَاء: ٨٦].

وجه الدَّلالة:

أن الله سبحانه وتعالى أمر المسلمين برد السلام أمراً واضحاً جلياً, وخيرهم في الرد بأن يردوا بمثل التحية أو بأحسن منها, وهذا يدل على الوجوب.

---

(٧٣) فتح الباري لابن حجر (٤٧/١١).

(٧٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الأقضية, باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة، والنهي عن منع وهات، وهو الامتناع من أداء حقٍّ لزمه، أو طلب ما لا يستحقُّه (١٣٤١/٣) ورقمه (٥٩٣).

(٧٥) المنهاج شرح صحيح مسلم (١٣/١٢).

(٧٦) رد المحتار (٤١٥/٦), المجموع شرح المهذب (٥٩٤/٤), مغني المحتاج (١٤/٦), الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل (٢٣٩/١), فتح الباري لابن حجر (٣٨/١١).

(٧٧) المبسوط (١٦/٥), بدائع الصنائع (٢٣٣/٢).

الدليل الثاني: عن أبي هريرة –رضي الله عنه– قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "حقُّ المسلم على المسلم خمس: ردُّ السَّلام، وعيادة المريض، واتِّباع الجنائز، وإجابة الدَّعوة، وتشميت العاطس"(٧٨).

وجه الدَّلالة:

أن في قول الرسول صلى الله عليه وسلم: "حقُّ المسلم" دليل على الوجوب, فالحق هو الشيء الواجب الذي لا ينبغي تركه, ويكون فعله واجبًا, أو مندوبًا ندبًا مؤكَّدًا شبيهًا بالواجب الذي لا ينبغي تركه, فيجب على المسلَّم عليه ردُّ السَّلام إذا كان واحدًا(٧٩).

قال النَّوويُّ: "وكذا لو بلغه سلام في ورقة من غائب لزمه أن يردَّ السَّلام عليه باللفظ على الفور إذا قرأه"(٨٠).

جاء في الآداب الشَّرعيَّة: "ولو سلَّم الغائب عن العين من وراء جدارٍ أو سِترٍ: السَّلام عليك يا فلان أو سلَّم الغائب عن البلد برسالته أو كتابه وجبت الإجابة عند البلاغ"(٨١).

ولا يلزمه ردُّ السُّلام بالكتابة إلا أن يكون هناك ما يوجب الرَّدَّ, كأن تتعلَّق بالردِّ عليها مصلحة أو دفع مفسدة أو كان المرسِل ينتظر ردًّا من المرسَل إليه.

ثالثاً: رد السلام على المرسل من المجموعة.

إذا سلم المرسل على مجموعة من مجموعات شبكات التواصل الاجتماعي – مثلا: مجموعات الواتس اب(٨٢)– هل يجب على جميع أعضاء المجموعة رد السلام؟ أم يكفي أن يرد أحدهم ويسقط الوجوب عن البقية؟

لم أجد من أهل العلم من تكلم في هذه المسالة, وبعد البحث والقراءة يتبين لي والله أعلم أن حكم رد

(٧٨) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز, باب الأمر بإتباع الجنائز (٢/٧١), ورقمه (١٢٤٠), ومسلم في صحيحه، كتاب السَّلام, باب من حق المسلم للمسلم رد السَّلام (٤/١٧٠٤), ورقمه (٢١٦٢).

(٧٩) نيل الأوطار (٤/٢١).

(٨٠) المنهاج شرح صحيح مسلم (١٥/٢١١).

(٨١) الآداب الشرعية (١/٣٧٠).

(٨٢) الواتس اب تطبيق تراسل فوري للهواتف الذكية. يمكن من خلاله إرسال الرسائل القصيرة أو المصورة وكما يمكن إرسال مقاطع فيديو عن طريقه.

السلام من شبكات التواصل الاجتماعي يأخذ حكم رد السلام من الجماعة وهو فرض كفاية(٨٣)، إذا سلم أحد أعضاء المجموعة سقط الحرج عن الباقين وإن سلم كلهم فهو أفضل؛ لأن مجموعات شبكات التواصل الاجتماعي بمثابة مجلس إلكتروني يحتوي على عدد من الأعضاء وإن لم يجتمعوا في مكان واحد إلا أنهم يشتركون في أحاديث ومناقشات واحدة متاح لهم جميعاً الإطلاع عليه.

ومما يدل على ذلك:

١. عن عليٍّ بن أبي طالب –رضي الله عنه– قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يجزئ الجماعة إذا مرُّوا بالقوم أن يسلِّم أحدهم، ويجزئ عن القعُود أن يردَّ أحدهم" (٨٤).

وجه الدَّلالة:

في الحديث دلالة على أنه يجزئ تسليم الواحد عن الجماعة ابتداءً وردًّا (٨٥).

٢. عن زيد بن أسلم –رضي الله عنه– قال: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "يسلِّم الرَّاكب على الماشي, وإذا سلَّم من القوم واحد أجزأ عنهم"(٨٦).

---

(٨٣) روضة الطالبين (٢٢٦/١٠)، الاختيار (٤/ ١٦٤)، الذخيرة (١٣/ ٢٩٠)، مطال أولي النهى (١/ ٩٣٨).

(٨٤) أخرجه أبو داود في سننه, كتاب الأدب, باب ما جاء في خبر الواحد عن الجماعة (٣٥٣/٤), ورقمه (٥٢١٠), وقال: "رفعه الحسن بن علي ثم ذكر الحديث", والبيهقي في سننه الكبرى, كتاب السِّير, باب النفير وما يستدلُّ به على أن الجهاد فرض على الكفاية (٨٣/٩), ورقمه (١٧٩٤٦), وأبو يعلى في مسنده (٣٤٥/١), ورقمه (٤٤١), وقال الدَّارقطني في العلل (٢٢/٤) ورقمه (٤١٣): "تفرَّد به سعيد بن خالد المدني, عن عبد الله بن الفضل, وليس بالقوي, يعني: سعيد بن خالد", وقال ابن عبد البر في التمهيد (٢٩٠/٥): "هذا حديث حسن لا معارض له, وسعيد بن خالد هذا هو سعيد بن خالد الخزاعي مدنيٌّ ليس به بأس عند بعضهم, وقد ضعَّفه جماعة منهم أبو زرعة وأبو حاتم ويعقوب بن شيبة, وجعلوا حديثه هذا منكرًا؛ لأنه انفرد فيه بهذا الإسناد".

(٨٥) سبل السلام (٦٢٠/٢).

(٨٦) أخرجه مالك في الموطأ, كتاب السَّلام, باب العمل في السَّلام (٩٥٩/٢) ورقمه (١), وأبو داود في المراسيل, كتاب الأدب, باب ما جاء في الاستئذان (٣٣٧), ورقمه (٤٩٠), وقال: "وقد روي مسندًا, وليس هو بصحيح, وهو ضعيف", قال ابن عبد البرّ في التمهيد (٢٨٧/٥): "لا خلاف بين رواة الموطأ في إرسال هذا الحديث", وقال النووي في الأذكار (٢٤٧/١): "هذا مرسل صحيح الإسناد", وقال الزرقاني في شرح الموطأ (٥٦٧/٤): "مرسل باتفاق الرُّواة", وللحديث شاهد أورده

وجه الدَّلالة:

قال القرطبي: " قال علماؤنا: وهذا يدلُّ على أنَّ الواحد يكفي في الردِّ؛ لأنه لا يقال أجزأ عنهم إلا فيما قد أوجب [...] هكذا تأوَّل علماؤنا هذا الحديث وجعلوه حجَّة في جواز ردِّ الواحد"(٨٧).

المطلب الثَّاني: التَّحيَّة وردُّها عبر الرَّسائل باستخدام الأيقونات, وحكمها.

الأيقونات: جمع أيقونة, وهي إشارة أو علامة تحوي على خصيصة تجعلها دالَّة رغم أن موضوعها غير موجود(٨٨).

وتعرف أيضًا بأنها رسالة بصريَّة تصف مهمَّة أو برنامج أو مفهوم دون الحاجة إلى شرحها بالكلمات(٨٩).

يجوز استخدام الأيقونات والرُّسومات التَّعبيريَّة في الرَّسائل إذا لم يكن فيها محظورٌ شرعيٌّ، كأيقونات لذوات الأرواح ناقصةَ عضوٍ مما لا تبقى الحياة بعده كوجه ضاحكٍ أو وجهٍ حزين(٩٠)، ولكن هل هذه الأيقونات تصلح أن تستخدم للتَّحيَّة؟ فلو أرسل إنسانٌ لآخر رسمةَ يدٍ تلوِّح بالسَّلام, فهل يحصل به سُنة الابتداء؟ وهل يستحقُّ جوابًا؟

ذكرنا أن الأيقونات هي إشارات ورموز وعليه نستطيع القول بأن التَّحيَّة بالأيقونات تأخذ حكمَ التَّحيَّة بالإشارة, وهو أنه يكره التَّحيَّة ابتداءً وردًّا بالإشارة من دون اللفظ بالسَّلام من القادر على النُّطق, فلا يحصل به سُنة ابتداء السَّلام, ولا يسقط بها فرض الردِّ, وهذا ما اتَّفق عليه جمهور الفُقهاء من الحنفيَّة(٩١), والمالكيَّة(٩٢),

---

الهيثمي في مجمع الزوائد, كتاب الأدب, باب في الجماعة يسلِّم أحدهم والجماعة يرد أحدهم (٣٥/٨), ورقمه (١٢٧٥٨).

(٨٧) الجامع لأحكام القرآن (٢٩٩/٥).

(٨٨) اللغة والأسلوب لـ عدنان بن ذريل ص١١٦.

(٨٩) قاموس ويبستر ص٦٢٠.

(٩٠) لمن أراد الاستزادة في أحكام التصوير وأقوال الفقهاء, ينظر: أحكام التصوير في الفقه الإسلامي. رسالة ماجستير للطالب محمد بن أحمد بن علي واصل.

(٩١) البحر الرائق (٢٣٦/٨)، الفتاوى الهندية (٣٢٦/٥).

(٩٢) الفواكه الدواني (٣٢٤/٢), بلغة السالك لأقرب المسالك (٧٥٩/٤).

والشَّافعيَّة(٩٣), والحنابلة(٩٤).

ولما تعذَّر التلفُّظ بالسَّلام في الرَّسائل النَّصيَّة يمكن القول بأن كتابة السَّلام في الرَّسائل تقوم مقام اللفظ؛ لأن الكتاب من الغائب بمنزلة الخطاب من الحاضر(٩٥). فلا حرج من استخدام الأيقونات للتَّحيَّة ولكن لا بد من كتابة السَّلام, هذا والله أعلم.

(٩٣) روضة الطالبين (٢٣٣/١٠), حاشيتا قليوبي وعميرة (٢١٦/٤).

(٩٤) كشاف القناع (١٥٦/٢), مطالب أولي النهى (٩٤٢/١).

(٩٥) المبسوط (١٦/٥), بدائع الصنائع (٢٣٣/٢).

المبحث الثالث

التَّحيَّة وردُّها عبر وسائل الإعلام

وفيه مطلبان:

المطلب الأوَّل: التَّحيَّة وردُّها إذا كان البثُّ مباشرًا, وحكمها.

يشرع لمن يظهر في التِّلفاز أو لمن يقدِّم برنامجًا في الإذاعة أن يسلِّم, لعمُوم الأدلَّة الدَّالة على مشروعيَّة السَّلام والأمر بإفشائه(٩٦).

واختلف الفُقهاء المعاصرون في حكم ردِّ السَّلام من المستمع على قولين:

القول الأوَّل: يجب على المستمع ردُّ السَّلام إذا كان البثُّ مباشرةً(٩٧).

وهذا ما أفتى به الشيخ ابن باز(٩٨), والشيخ صالح الفوزان(٩٩).

القول الثاني: أنَّ الأحوط والأفضل أن يردَّ المستمعُ السَّلام.

وهذا ما أفتى به الشيخ ابن عثيمين(١٠٠).

---

(٩٦) ينظر صفحة ١٠ من البحث.

(٩٧) مجموع فتاوى ابن باز (٣٩٦/٩), المنتقى من فتاوى الفوزان ص١٣٦٨.

(٩٨) سئل عبد العزيز بن باز عمَّا إذا قال الكاتب في مقاله في الصَّحيفة أو المجلة , أو المؤلِّفُ في كتابه, أو المذيعُ في الإذاعة أو التلفاز : السَّلام عليكم ورحمة الله وبركاته , فهل يلزم السَّامع له الردُّ عليه من باب أن ردَّ السَّلام واجب ؟

فأجاب: "ردُّ السَّلام في مثل هذا من فروض الكفاية؛ لأنه يسلِّم على جمٍّ غفير فيكفي أن يردَّ بعضهم، والأفضل أن يردَّ كلُّ مسلم سمعه لعموم الأدلَّة، مثل قوله سبحانه: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّواْ بِأَحۡسَنَ مِنۡهَآ أَوۡ رُدُّوهَآ﴾ مجموع فتاوى ابن باز (٣٩٦/٩).

(٩٩) وسئل صالح الفوزان عن حكم ردِّ السَّلام على من يسلِّم من خلال المذياع وغيره, فقال: "يجب ردُّ السَّلام؛ إذا سمعه الإنسان مباشرة ، أو بواسطة كتاب موجَّهٍ إليه ، أو بواسطة وسائل الإعلام الموجهة إلى المستمعين؛ لعموم الأدلَّة في وجوب ردِّ السَّلام, قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّواْ بِأَحۡسَنَ مِنۡهَآ أَوۡ رُدُّوهَآ﴾ المنتقى من فتاوى الفوزان ص١٣٦٨.

(١٠٠) لقاء الباب المفتوح ٢٢٩.

أدلة الأقوال:

أدلة القول الأول: لعموم الأدلة الدالة على وجوب رد السلام:

الدليل الأول: قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّواْ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ﴾ [النِّسَاء: ٨٦].

وجه الدَّلالة:

أن الله سبحانه وتعالى أمر المسلمين برد السلام أمراً واضحاً جلياً, وخيرهم في الرد بأن يردوا بمثل التحية أو بأحسن منها, وهذا يدل على الوجوب.

الدليل الثاني: عن أبي هريرة –رضي الله عنه– قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "حقُّ المسلم على المسلم خمس: ردُّ السَّلام، وعيادة المريض، واتِّباع الجنائز، وإجابة الدَّعوة، وتشميت العاطس"(١٠١).

وجه الدَّلالة:

أن في قول الرسول صلى الله عليه وسلم: "حقُّ المسلم" دليل على الوجوب, فالحق هو الشيء الواجب الذي لا ينبغي تركه, ويكون فعله واجبًا, أو مندوبًا ندبًا مؤكَّدًا شبيهًا بالواجب الذي لا ينبغي تركه, فيجب على المسلَّم عليه ردُّ السَّلام إذا كان واحدًا(١٠٢).

أدلة القول الثاني:

أن المسلِّم لا يسمع الإجابة، ولا يتوقَّعُها أيضًا، حتى المسلِّم في الإذاعة لا يتوقَّع أن الناس يردُّون عليه، ولكن الاحتياط أن يردَّ المستمع السَّلام, وهذا الأحوط وليس بواجب(١٠٣).

سئل محمد بن عثيمين عن حكم ما لو سمع المسلم إلقاءَ المذيع أو الشَّيخ السَّلام هل يجب عليه ردُّ السَّلام؟

فأجاب: "أحيانًا يكون مسجَّلاً ويضعونه على الشَّريط ويسحبون عليه، إن كان مسجَّلاً فلا يجب أن تردَّ؛ لأن هذا حكايةُ صوت، أما إذا كان غير مسجَّلاً وهو مباشر فهذا قد أقول بالوجُوب وقد لا أقول، أما إذا قلت

(١٠١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز, باب الأمر بإتباع الجنائز (٢/٧١), ورقمه (١٢٤٠), ومسلم في صحيحه، كتاب السَّلام, باب من حق المسلم للمسلم رد السَّلام (٤/١٧٠٤), ورقمه (٢١٦٢).

(١٠٢) نيل الأوطار (٤/٢١).

(١٠٣) لقاء الباب المفتوح ٢٢٩.

بالوجُوب فالأصل أن هذا سلَّم إلى كلِّ من يصل إليه خطابه فيجب أن يردَّ عليه، وأما إذا قلت بعدم الوجوب فلأن المسلِّم لا يسمع الإجابة، ولا يتوقَّعُها أيضًا، حتى المسلِّم في الإذاعة لا يتوقَّع أن الناس يردُّون عليه، ولكن الاحتياط أن نردَّ السَّلام فيقول: وعليك السَّلام, وهذا الأحوط وليس بواجب"(١٠٤).

القول الرَّاجح:

هو القول الأوَّل؛ وذلك لعمُوم الأدلَّة الدَّالة على وجوب ردِّ السَّلام, لكنه وجوب كفائيٌّ إذا قام به البعض سقط عن الباقين.

المطلب الثَّاني: التَّحيَّة وردُّها إذا كان تسجيلاً, وحكمها.

يشرع لمن يظهر في التِّلفاز أو لمن يقدِّم برنامجًا في الإذاعة أن يسلِّم, حتى وإن كان هذا البرنامج لا يكون على الهواء مباشرةً إنما تسجيلاً, لعمُوم الأدلَّة الدَّالة على مشروعيَّة السَّلام والأمر بإفشائه.

أما المستمع لا يجب عليه ردُّ السَّلام إذا كان النَّقل غير مباشرٍ كالبرامج المعادة؛ لأنه حكاية صوت, فالإنسان لا يشرع له ردُّ السَّلام على المسجل قياسًا على عدم مشروعيَّة سجود التِّلاوة للقراءة المسجَّلة, جاء في بدائع الصنائع: "فوجد سماع تلاوة صحيحة فتجب السَّجدة بخلاف السَّماع من الببغاء والصَّدى فإن ذلك ليس بتلاوة"(١٠٥).

جاء في الفتاوى الهندية: "ولا تجب –سجود التِّلاوة– إذا سمعها من طير [...] وإن سمعها من الصَّدى لا تجب عليه"(١٠٦).

سئل محمد بن عثيمين عن حكم لو سمع المسلم إلقاء المذيع أو الشَّيخ السَّلام هل يجب عليه ردُّ السَّلام؟

فأجاب: "أحيانًا يكون مسجَّلاً ويضعونه على الشَّريط ويسحبون عليه، إن كان مسجَّلاً فلا يجب أن تردَّ؛ لأن هذا حكاية صوت [...]"(١٠٧)

(١٠٤) لقاء الباب المفتوح ٢٢٩.
(١٠٥) بدائع الصنائع (١/١٨٦).
(١٠٦) الفتاوى الهندية (١/١٣٢).
(١٠٧) لقاء الباب المفتوح ٢٢٩.

وأيضاً لا يجب على المستمع ردُّ السَّلام إذا كان السَّلام موجَّهًا إلى معيَّنين كما هو الحال في المسلسلات والقصص الممثَّلة؛ لأن المستمع في هذه الحالة ليس هو المقصود.

جاء في فتاوى الرَّملي: "عمَّن سمع سلامَ شخصٍ ولم يقصده المسلِّم هل يجب على السَّامع في هذه الحالة الردُّ أو لا؟ فأجاب: بأنه لا يجب على سامع السَّلام المذكور ردُّ جوابه"(١٠٨).

(١٠٨) فتاوى الرملي (٤/٤٦).

المبحث الرابع

التحية وردها بالألفاظ الأعجمية

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التحية وردها بلفظ أعجمي ممن يتقن اللغة العربية وحكمها.

صورة المسألة:

إذا سلّم المسلم بغير اللغة العربية، سواء في الابتداء أو في الرد، فهل يُعتدّ بهذا السلام؟ وهل يجب الرد عليه؟

يُعد السلام بغير اللغة العربية صحيحًا، ويجب الرد عليه شرعًا متى ما كان المخاطَب يدرك معناه، سواء كان المتكلّم يُجيد العربية أم لا، إذ إن العبرة في التحية بتحقق المقصود منها، لا بمجرد اللغة المنطوقة(١٠٩).

ذلك أن السلام – في حقيقته – تحية شرعية ذات دلالة لفظية أو معنوية، فإذا عُبّر عنها بلغة يفهمها السامع، فقد ثبت المعنى الشرعي المطلوب، ووجب الرد عليه.

ويُستدل لذلك بعموم قوله تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّواْ بِأَحۡسَنَ مِنۡهَآ أَوۡ رُدُّوهَآۗ﴾ [النِّسَاء: ٨٦]، حيث جاءت الآية عامة في ألفاظ التحية ومعانيها، دون تقييد بلغة معينة، مما يدل على اعتبار المقصود لا اللفظ.

جاء في الفواكه الدواني: (لأن القصد من التحية التأمين وهو يحصل بالعجمية ويظهر الاكتفاء)(١١٠).

جاء في المجموع: (الصواب صحة سلامه بالعجمية, ووجوب الرد عليه إذا فهمه المخاطب سواء عرف العربية أم لا؛ لأنه يسمى تحية وسلاما, وأما من لا يستقيم نطقه بالسلام فيسلم كيف أمكنه بالاتفاق؛ لأنه ضرورة)(١١١).

والأولى على المسلم أن يحافظ على التحية باللغة العربية بقدر المستطاع إذا كان من يخاطبهم سيفهمون ذلك, فإن كان من يُخاطب يجيد العربية أو يفهمها، فالأَولى أن تُؤدى التحية بها، محافظة على الأصل، وتعظيمًا لشعارٍ من شعائر الإسلام.

---

(١٠٩) المجموع (٤/٥٩٩)، الفواكه الدواني (٢/٣٢٤). روضة الطالبين (١٠/٢٣٠). مغني المحتاج (٦/١٧).

(١١٠) الفواكه الدواني (٢/٣٢٤).

(١١١) المجموع (٤/٥٩٩).

ومن هذا المنطلق، فإن تعلّم اللغة العربية يُعد من الأمور المهمة للمسلم، لأنها لغة القرآن والسنة، ووسيلة فهم النصوص الشرعية, قال ابن تيمية: (فإن اللسان العربي شعار الإسلام وأهله، واللغات من أعظم شعائر الأمم التي بها يتميزون... ولهذا نقول: ينبغي لكل أحد يقدر على تعلم العربية أن يتعلمها لأنه اللسان الأولى بأن يكون مرغوباً فيه من غير أن يحرم على أحد أن ينطق بالعجمية)[١١٢].

المطلب الثاني: التحية وردها بلفظ أعجمي ممن لا يتقن اللغة العربية وحكمها.

صورة المسألة:

الرجل الأعجمي الذي لا يتكلم العربية لو سلم بلغته هل يجزئه ذلك؟ وهل يجب على المسلَّم عليه الرد؟

الغرض من التحية هو التأمين والدعاء بالسلامة, وهذا يحصل بأي لغة يفهمها المسِّلم والمسلَّم عليه[١١٣].

فمن لا يستقيم نطقه بالسلام بالعربية فيسلم كيف أمكنه بالاتفاق؛ لأنه ضرورة[١١٤]. ويجب الرد عليه؛ لأنه يسمى تحية وسلاماً[١١٥].

قال النووي: (الصواب صحة سلامه بالعجمية إن كان المخاطب يفهمها، سواء قدر على العربية أم لا، ويجب الرد؛ لأنه يسمى تحية وسلاما)[١١٦].

وقد ذكر في الإنصاف: (الحكم فيمن عجز عن التعلم بالعربية في كل ذكر مفروض, كالتشهد الأخير والسلام ونحوه كالحكم فيمن عجز عن تكبيرة الإحرام بالعربية فإنه يأتي به بلغته)[١١٧],وإذا كان هذا في التسليم في الصلاة فإن تحية السلام أولى بالجواز[١١٨].

---

(١١٢) اقتضاء الصراط المستقيم (١/٥١٩-٥٢١).

(١١٣) الفواكه الدواني (٢/٣٢٤).

(١١٤) المجموع (٤/٥٩٩).

(١١٥)مغني المحتاج (٦/١٧), روضة الطالبين (١٠/٢٣٠).

(١١٦) روضة الطالبين (١٠/٢٣٠).

(١١٧) الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف (٢/٤٣).

(١١٨) تحية السلام في الإسلام, للدكتور عبد الله الطريقي (١/٢٧٥).

وقد سئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في المملكة العربية السعودية عن حكم السلام ورده باللغة الإنجليزية إذا كان أحد المخاطبين لا يفهم اللغة العربية, فأجابت: (إذا كانوا مسلمين يرد عليهم السلام بلغتهم، ويبدؤهم بالسلام بلغتهم إذا كانوا لا يعرفون العربية، أما إذا كانوا يعرفون العربية فالخير لك ولهم بدء السلام بالعربية ورده بالعربية)[١١٩].

(١١٩) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في المملكة العربية السعودية (١٢٢/٢٤) فتوى رقم (٧٤٨٤).

المبحث الخامس

تحيَّة الألعاب الرِّياضيَّة

وفيه مطلبان:

في هذا المبحث سأتكلَّم عن حكم تحيَّة الألعاب الرِّياضيَّة والفنون القتاليَّة كلعبة : الكاراتيه(١٢٠), والجودو(١٢١), التي تفرض على المشتركين الرُّكوع والانحناء لتحيَّة مدرِّبهم وخصُومهم, وسيكون ذلك في مطلبين, هما:

المطلب الأوَّل: تحيَّة الألعاب الرِّياضيَّة بدنيًّا, وحكمها.

اتفق الفقهاء(١٢٢) المتقدمون على تحريم الانحناء أو السجود بقصد التحية، لِما في ذلك من التشبّه بأفعال العبادة التي لا يجوز صرفها إلا لله تعالى؛ إذ إن الركوع والسجود من أعظم مظاهر التذلّل والخضوع، ولا يجوز توجيههما إلا إلى المعبود بحق، سبحانه وتعالى.

وقد نصّ على ذلك ابن تيمية بقوله: "مجرَّد الانحناء بالظَّهر لغير الله –عزَّ وجلَّ– منهيٌّ عنه"(١٢٣).

ومن المسائل المعاصرة المتصلة بهذا الباب ما يُشاهد في بعض الألعاب الرياضية والفنون القتالية، من إلزام المشاركين بأداء تحية خاصة تتضمن انحناءً للمدرب أو الخصم عند بدء المنافسة، ويُقصد بها إظهار الاحترام المتبادل، لا التعظيم، وتُعدّ من الطقوس المصاحبة لتلك الرياضات. وهو يمثل الانطلاقة الفعليَّة لهذه اللعبة التي هي تدريب على فنون قتاليَّة.

---

(١٢٠) الكاراتيه: هي مبارزة تتمُّ بالأيدي, ويهدف اللاعبون إلى تسديد ضربة قاتلة نظريًّا إلى الخصم وذلك بواسطة اليد أو الرِّجل. ولا تدوم الجولة أكثر من خمس دقائق, والفوز يكون بالضَّربة القاتلة نظريًّا أو بإظهار أكبر عدد من المبادرات. المسابقات وأحكامها في الشَّريعة الإسلاميَّة للدكتور سعد الشثري ص١٧٢.

(١٢١) الجودو: هي مصارعة تجري داخل غرفة فوق بساط مربع طوله ثمانية أمتار, ويتقابل اللاعبان لمدَّة خمس دقائق, ومن يتمكَّن من الحصول على نقطة كاملة يعتبر فائزًا, وتحسب النُّقطة كاملة إذا استطاع أحد المتبارزين تثبيت خصمه جاعلاً ظهره من جهة الأرض على أثر هجوم سريع ومفاجئ. المسابقات وأحكامها في الشَّريعة الإسلاميَّة للدكتور سعد الشثري ص١٧٢.

(١٢٢) روضة الطالبين (٢٣٥/١٠), الأذكار (٤٣٨/١), البناية شرح الهداية (١٩٩/١٢), كشاف القناع (١٥٣/٢), الآداب الشرعية (٢٦٠/٢)، مجمع الأنهر (٥٤٢/٢), الفتاوى الهندية (٣٦٩/٥), رد المحتار (٣٨٣/٦).

(١٢٣) فتاوى ابن تيمية (٩٢/٢٧).

فهل يدخل هذا النوع من الانحناء ضـــمن النهي الوارد عن الركوع لغير الله، رغم انتفاء قصـــد العبادة؟ وهل يجوز للمسلم الاشتراك في هذه الرياضة المتضمنة لهذه التحية؟ وما حكم من أجبر عليها؟

اختلف الفُقهاء المعاصرون في حكم هذه التَّحيَّة على قولين:

القول الأوَّل: لا يجوز الانحناء في هذه الألعاب وإن كان المقصد منها الاحترام لا التَّعظيم.

وهذا ما ذهبت إليه اللجنة الدَّائمة للبحوث العلميَّة والإفتاء في المملكة العربية السعودية(١٢٤).

القول الثَّاني: جواز الانحناء في هذه الألعاب مع سلامة النيَّة, وما لم يصل إلى حدِّ الرُّكوع والسُّجود.

وهذا ما ذهبت إليه الهيئة العامَّة للشُّؤون الإسلاميَّة والأوقاف في الإمارات العربيَّة المتحدة(١٢٥).

أدلَّة الأقوال:

أدلَّة القول الأوَّل:

الدليل الأول: عن أنس بن مالك – رضي الله عنه – قال: قال رجلٌ: يا رسولَ الله الرَّجل منَّا يلقى أخاه أو صديقه أينحني له؟ قال: "لا", قال: أفيلتزمه ويقبِّله؟ قال: "لا", قال: أفيأخذ بيده ويصافحه؟ قال: "نعم"(١٢٦).

وجه الدلالة:

قوله: "أينحني له" من الانحناء وهو إمالة الرَّأس والظَّهر, ففي الحديث نهي صريحٌ على الانحناء في السَّلام؛ لأنه في معنى الرُّكوع وهو كالسُّجود من عبادة الله سبحانه(١٢٧)؛ لأن الانحناء تحيَّة عبادة, والعبادة لا تكون إلا لله وحده(١٢٨).

---

(١٢٤) فتاوى اللجنة الدَّائمة للبحوث العلمية والإفتاء في المملكة العربية السعودية (١/٢٣٤) فتوى رقم (٥٣١٣).

(١٢٥) الهيئة العامة للشؤون الإسلامية والأوقاف في الإمارات العربية المتحدة, فتوى رقم (١٣٥٤٧).

(١٢٦) أخرجه وأحمد في مسنده (٢٠/٣٤٠), ورقمه (١٣٠٤٤), وزاد: "نعم إن شاء"، وابن ماجه في سننه, كتاب الآداب, باب المصافحة (٢/١٢٢٠), ورقمه (٣٧٠٢) برواية أخرى: قلنا أينحني بعضنا لبعض؟ قال: "لا", قلنا: أيعانق بعضنا بعضًا؟ قال: "لا, ولكن تصافحوا", والترمذي في سننه, في الاستئذان والآداب, باب ما جاء في المصافحة (٥/٧٥), ورقمه (٢٧٢٨), وقال: "هذا حديث حسن".

(١٢٧) تحفة الأحوذي (٧/٤٢٦).

(١٢٨) فتاوى اللجنة الدَّائمة للبحوث العلمية والإفتاء في المملكة العربية السعودية (١/٢٣٤) فتوى رقم (٥٣١٣).

قال ابنُ تيمية: "أمَّا الانحناء عند التَّحيَّة فيُنهى عنه؛ كما في التِّرمذيِّ "عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم، أنهم سألوه: عن الرَّجل يلقى أخاه ينحني له؟ قال: لا"(١٢٩)، ولأن الرُّكوع والسُّجود لا يجوز فعله إلا لله عزَّ وجلَّ"(١٣٠).

وقد سئلت اللجنة الدَّائمة للبحوث العلميَّة والإفتاء عن أشخاص التحفُّوا في نادي من نوادي الكاراتيه بأمريكا، وقال لهم المدرِّب إنهم يجب أن ينحنُوا للخصُوم عندما يُنحنى لهم، فرفض هؤلاء المسلمون وشرحوا للمدرِّب أن هذا ممنوع في الدِّين الإسلامي, فوافق ولكن قال : عليكم أن تنحنوا فقط بالرَّأس لأنه هو –أي الخصم– يبدأ بالانحناء فلا بدَّ أن تردُّوا تحيَّته فما الحكم ؟

فأجابت: لا يجوز الانحناء تحيَّةً للمسلم ولا للكافر لا بالجزء الأعلى من البدن ولا بالرَّأس لأنَّ الانحناء تحيَّة عبادة والعبادة لا تكون إلا لله وحده (١٣١).

وسُئل ابن عثيمين رحمه الله عن بعض الناس عندما يقابل أحدًا أكبر منه منزلة أو رتبة, فإنه يخضع له ويطأطِئُ رأسَه يعني: تكريمًا, فكان جوابه: رأينا في هذا أنه لا يجوز؛ لأن النبيَّ صلى الله عليه وعلى آله وسلم منع من ذلك, فلا يحلُّ لأحدٍ أن يحنيَ ظهرَه إلا لله ربِّ العالمين, وأمَّا المخلوق فلا تحنِ ظهرك له, وأقبح من ذلك أن يسجد له, فإنَّ السُّجود للمخلوق تعظيمًا وتذلُّلاً من الشِّرك المخرِج عن الملَّة –نسأل الله العافية–, وأما الانحناء فإنه حرامٌ, لكن لا يصل إلى حدِّ الشِّرك(١٣٢).

أدلَّة القول الثَّاني:

أن التَّحيَّة في هذه الألعاب إنما هي عادة انتقلت مع هذه اللعبة من منشئها, ولذا فمن كان مضطرًّا للقيام بها فلا حرج عليه في ذلك(١٣٣).

---

(١٢٩) سبق تخريجه ٣٣.

(١٣٠) فتيا في حكم القيام والانحناء والألقاب, لابن تيمية, تحقيق الشيخ وليد بن عبد الرحمن الفريان, مجلة البحوث الإسلامية (٢٠/٢٩٧).

(١٣١) فتاوى اللجنة الدَّائمة للبحوث العلمية والإفتاء في المملكة العربية السعودية (١/٢٣٤) فتوى رقم (٥٣١٣).

(١٣٢) لقاء الباب المفتوح ١٠٤, سؤال رقم: ٤.

(١٣٣) الهيئة العامَّة للشؤون الإسلامية والأوقاف في الإمارات العربية المتحدة, فتوى رقم (١٣٥٤٧).

جاء في الفواكه الدَّواني: "وأفتى بعضُ العلماء بجواز الانحناء إذا لم يصل إلى حدِّ الرُّكوع الشَّرعيِّ"(١٣٤).

جاء في الآداب الشَّرعيَّة: "التَّحيَّة بانحناء الظَّهر جائز وقيل هو سجُود الملائكة لآدم، وقيل السُّجود حقيقة. ولما قدم ابنُ عمر الشَّام حيَّاه أهل الذِّمة كذلك فلم ينههم وقال هذا تعظيم للمسلمين"(١٣٥).

يُناقش:

بحديث أنس بن مالك – رضي الله عنه – قال: قال رجلٌ: يا رسولَ الله الرَّجل منَّا يلقى أخاه أو صديقه أينحني له؟ قال: "لا", قال: أفيلتزمه ويقبِّله؟ قال: "لا", قال: أفيأخذ بيده ويصافحه؟ قال: "نعم"(١٣٦).

وجه الاستدلال: قوله: "أينحني له" من الانحناء وهو إمالة الرَّأس والظَّهر, ففي الحديث نهي صريحٌ على الانحناء في السَّلام؛ لأنه في معنى الرُّكوع وهو كالسُّجود من عبادة الله سبحانه(١٣٧), ومن شروط اعتبار العادة في الأحكام الشَّرعيَّة أن لا تخالف نصًّا من كتاب أو سُنَّة أو أصل قطعيٍّ في الشَّريعة الإسلامية(١٣٨), فانحناء الرَّجل لصاحبه في بداية اللعبة مخالف للحديث السَّابق.

وأن النبيَّ صلى الله عليه وسلم نهى الصَّحابة رضوان الله عليهم عن القيام في الصَّلاة وهو قاعد؛ لئلا يشبهوا الأعاجم الذين يقومون لعظمائهم وهم قعود(١٣٩), فكيف بالرُّكوع والسُّجود(١٤٠).

---

(١٣٤) الفواكه الدواني (٣٢٦/٢).

(١٣٥) الآداب الشرعية (٢٦٠/٢).

(١٣٦) سبق تخريجه ص٣٣.

(١٣٧) تحفة الأحوذي (٤٢٦/٧).

(١٣٨) القواعد الكليَّة والضَّوابط الفقهية في الشريعة الإسلامية, للأستاذ الدكتور محمد عثمان شبير, ص٢٤٥.

(١٣٩) عن جابر –رضي الله عنه– قال: اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلَّينا وراءه وهو قاعد، وأبو بكر يسمع النَّاس تكبيره، فالْتفَت إلينا فرآنا قيامًا، فأشار إلينا فقعدنا فصلَّينا بصلاته قعودًا فلمَّا سلَّم قال: "إن كدتم آنفًا لتفعلون فعلَ فارس والرُّوم يقومون على ملُوكهم، وهم قعُود فلا تفعلوا ائتمُّوا بأئمَّتكم إن صلى قائمًا فصلُّوا قيامًا وإن صلَّى قاعدًا فصلُّوا قعُودًا". أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصَّلاة, باب ائتمام المأموم بالإمام (٣٠٩/١), ورقمه (٤١٣).

(١٤٠) فتيا في حكم القيام والانحناء والألقاب, لابن تيميَّة, تحقيق الشيخ وليد بن عبد الرحمن الفريان, مجلة البحوث الإسلامية (٢٩٦/٢٠-٢٩٧).

القول الرَّاجح:

هو القول الأوَّل؛ وذلك لقوَّة أدلَّته وخلوِّها من المناقشة.

المطلب الثَّاني: تحيَّة الألعاب الرِّياضيَّة إلكترونيًّا, وحكمها.

الألعاب الإلكترونيَّة هي الألعاب التي تتوفَّر على هيئةٍ رقميَّةٍ ويتمُّ تشغيلها خلال الحاسب الآليّ أو التلفاز, فالإنسان لا يحرِّك إلا أصابعه لتحريك اللاعب الإلكتروني خلال آلة التحكُّم الخاصَّة به.

وغالب هذه الألعاب يعتمد فيها على المهارات الذِّهنية والتَّصرُّفات الفرديَّة. فهي مختلفة النَّواحي, متعدِّدة الجوانب: فمن حروب وهميَّة تدرب على التصرف في الأحوال المشابهة, ومنها تنمي المعلومات وتزيد الاهتمامات, ومن أخرى على أشكال المسابقات الطبيعية في أشكال مختلفة وأنواع متعدِّدة(١٤١).

فبعض الألعاب الإلكترونية نجد فيها بعض المخالفات للشَّريعة الإسلامية من موسيقى, أو نساء عاريات, أو ظهور الصَّليب وتعظيمه, وبعض منها قائمة على فكرة القمار(١٤٢) والميسر(١٤٣).

وقد سُئل ابن عثيمين عن بعض ألعاب على الكمبيوتر يظهر فيها الصَّليب, فأجاب : "أنه يجب أن يطمس الصَّليب ، أو يكسر إذا لم يكن طمس، واعلم أن الطِّفل الصَّغير إذا أَلِفَ النَّظر إلى الصَّليب، وتردَّد عليه، فإنه سوف يستهين به، وإذا كثر المساس قلَّ الإحساس، فالواجب علينا أن نجنِّب أبناءنا كلَّ ما فيه صلبان، سواء مما يشاهد في الكمبيوتر، أو على السَّيارات الصَّغيرة التي يلعب بها الصِّبيان، فبعضها تجد عليها الصَّليب على جانبها

---

(١٤١) المسابقات وأحكامها في الشريعة الإسلامية ص٢٣٢.

(١٤٢) القمار: هو المغالبة على عوض مالي أو نحوه، يكون مآل المال فيه معلقًا على نتيجة تعتمد على الغلبة أو الحظ، من غير استناد إلى عمل معتبر شرعًا، مما يؤدي إلى غُنم أحد الطرفين وغُرم الآخر. وقد أجمع الفقهاء على تحريمه لما يشتمل عليه من أكل المال بالباطل وإثارة العداوة والبغضاء بين الناس. المغني لابن قدامة (١٤/ ١٥٤)، الجامع لأحكام القرآن (٣/ ٥٢).

(١٤٣) الميسر: هو كل معاملة أو مغالبة تقوم على الحظ أو التخمين، يترتب عليها أخذ مال الغير دون مقابل مشروع، عن طريق مخاطرة يكون فيها أحد الطرفين غانمًا والآخر غارمًا، دون اعتماد على كسب مباح أو جهد معتبر شرعًا. وقد عرّفه الفقهاء بأنه كل لعب فيه عوض، قليلًا كان أو كثيرًا، مما يؤدي إلى أكل المال بالباطل وإثارة العداوة بين الناس. المغني لابن قدامة (١٤/ ١٥٤)، الجامع لأحكام القرآن (٣/ ٥٢).

أو خلفها ، كلُّ هذا يجب علينا أن ننزِّه أبناءنا منه"(١٤٤).

أما بعض الألعاب الإلكترونية للفنون القتاليَّة ينحني اللاعب الإلكتروني في بداية اللعبة لخصمه من غير إرادة الإنسان المتحكِّم للاعب الإلكتروني, ففي هذه المسألة لم أجد لأهل العلم فيها كلامًا, وقد بيَّنا فيما سبق أن الانحناء سواء كان للتَّحيَّة أو للاحترام منهيٌّ عنه.

والذي يظهر لي –والله أعلم– أن هذا النَّوع من الألعاب فيه تأثير على الإنسان المسلم ولاسيما إذا كان اللاعب طفلاً صغيرًا, وأن الإنسان إذا اعتاد على هذا الفعل وألف النَّظر إليه فمن الممكن أن يقومَ بتقليده وإن لم يقصد به التَّعظيم, فعلى المسلم أن يتجنَّب هذا النَّوع من الألعاب ويستبدلها بغيرها الذي لا يوجد فيه أيُّ محظورٍ شرعيٍّ.

(١٤٤) اللقاء الشهري رقم ٤٨.

المبحث السادس

حركات وأفعال في التحية

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: التحية بالتصفيق وحكمها.

التصفيق هو الضرب الذي يسمع له صوت, يقال: صفق بيديه وصفح سواء. وفي الحديث: "التسبيح للرجال والتصفيق للنساء" (١٤٥), وصفق رأسه يصفقه صفقاً أي ضربه، وصفق عينه كذلك أي ردها وغمضها, وصفقه بالسيف إذا ضربه(١٤٦).

اصطلاحاً: هو الاضطراب, وضرب اليد على اليد حيث تحد صوتاً مسموعاً, وإذا تكرر أحدث صوتاً منتظماً(١٤٧).

التحية بالتصفيق غالباً ما تحدث عند اجتماع مجموعة من الناس لأجل احتفال أو خروج الإنسان على خشبة المسرح لإلقاء كلمة أو شعر, أو لأداء مهارة ما, فيصفق له الجمهور تحية منهم له وأيضاً لتشجيعه, وفي نهاية اللقاء يصفق له الجمهور مرة أخرى لتوديعه وأيضاً لإظهار إعجابهم من أدئه.

اختلف الفقهاء المعاصرون في حكم التحية بالتصفيق على قولين:

القول الأول: هذا النوع من التصفيق لا ينبغي، وأقل أحواله الكراهة الشديدة.

وهذا ما أفتت به اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء في المملكة العربية السعودية(١٤٨).

القول الثاني: لا بأس بالتصفيق.

وهذا ما ذهب إليه الشيخ ابن عثيمين(١٤٩).

---

(١٤٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العمل في الصلاة, باب التصفيق للنساء (٦٣/٢) ورقمه (١٢٠٣), ومسلم في صحيحه، كتاب الصلاة, باب تسبيح الرجل وتصفيق المرأة إذا نابهما شيء في الصلاة (٣١٨/١) ورقمه (٤٢٢).

(١٤٦) لسان العرب (٢٠٠/١٠) مادة صفق, القاموس المحيط ص٩٠١ مادة صفق.

(١٤٧) شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٩٣/٣), فتح الباري لابن حجر (١٤٥/١).

(١٤٨) فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في المملكة العربية السعودية (٣٨٩/٢٦) فتوى رقم (١٩٠٤).

(١٤٩) فتاوى نور على الدرب, الشريط رقم (٢٥١).

أدلة الأقوال:

أدلة القول الأول:

الدليل الأول: أن التصفيق من خصال الجاهلية، وهو ما كان يفعله المشركون في المسجد الحرام، يجتمعون ويصفقون ويصوتون، ويتخذون من ذلك عبادة وصلاة، فذمهم الله على ذلك وجعله من الباطل الذي نهى عنه في قوله: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ ٱلْبَيْتِ إِلَّا مُكَآءً وَتَصْدِيَةً ۚ فَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ [الأنفال: ٣٥].

قال القرطبي: (قال ابن عباس –رضي الله عنهما– كانت قريش تطوف بالبيت عراة, يصفقون ويصفرون, فكان ذلك عبادة في ظنهم. والمكاء: الصفير, والتصدية: التصفيق)(١٥٠).

نوقش:

أن المشركين يتخذون التصفيق عند البيت عبادة، وهؤلاء الذين يصفقون عند سماع ما يعجبهم، أو رؤية ما يعجبهم، لا يريدون بذلك العبادة(١٥١).

الدليل الثاني: أن التصفيق من خصائص النساء للتنبيه في الصلاة عند السهو, قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من رابه شيء في صلاته، فليسبح فإنه إذا سبح التفت إليه، وإنما التصفيق للنساء" (١٥٢).

---

(١٥٠) الجامع لأحكام القرآن (٧/٤٠٠).

(١٥١) فتاوى نور على الدرب, شريط رقم ٢٥١.

(١٥٢) عن سهل بن سعد الساعدي –رضي الله عنه– قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من رابه شيء في صلاته، فليسبح فإنه إذا سبح التفت إليه، وإنما التصفيق للنساء".

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الآذان, باب من دخل ليؤم الناس، فجاء الإمام الأول، فتأخر الأول أو لم يتأخر، جازت صلاته (١/١٣٧) ورقمه (٦٨٤), ومسلم في صحيحه، كتاب الصلاة, باب تقديم الجماعة من يصلي بهم إذا تأخر الإمام ولم يخافوا مفسدة بالتقديم (١/٣١٦) ورقمه (٤٢١).

وعن أبي هريرة –رضي الله عنه– عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "التسبيح للرجال، والتصفيق للنساء". سبق تخريجه ص٣٧.

قال ابن القيم: (الله سبحانه لم يشرع التصفيق للرجال, وقت الحاجة إليه, في الصلاة إذا نابهم أمر، بل أمروا بالعدول عنه إلى التسبيح، لئلا يتشبهوا بالنساء، فكيف إذا فعلوه لا لحاجة، وقرنوا به أنواعاً من المعاصي قولاً وفعلاً؟)[١٥٣].

نوقش: أن هذا خاص بالصلاة, فإن المرأة إذا ناب الإمام شيئاً في صلاته لا تتكلم؛ لأن كلامها قد يثير شهوة المصلين فتؤمر بالتصفيق[١٥٤].

أدلة القول الثاني:

أن التصفيق قد شاع بين المسلمين اليوم, والناس لا يتخذونه عبادة, فهؤلاء الذين يصفقون عند سماع ما يعجبهم أو رؤية ما يعجبهم لا يريدون بذلك عبادة[١٥٥].

يمكن أن يناقش:

ليس كل ما يشاع بين الناس يدل على جواز الفعل.

يمكن أن يجاب:

ليس هناك نص صريح من الكتاب أو السنة ينهى عن التصفيق, وكما ذكرت سابقاً أن التحية عادة من العادات تتغير وتتبدل بتبدل الأزمان.

القول الراجح: بعد ذكر أقوال الفقهاء وأدلتهم وما ورد عليه من مناقشات يتبين لي ـ والله أعلم ـ أن التصفيق ليس بحرام ولكن تركه أولى وأحسن.

المطلب الثاني: التحية بتقبيل اليد ووضع الجبهة عليها وحكمها.

صورته: أن يقبل المسلم يد المسلم عليه, ومن ثم يضع جبهته على يده –أي يد المسلم عليه–, فهذا النوع من التحية يشتمل على مسألتين:

المسألة الأولى: تقبيل اليد.

المسألة الثانية: وضع الجبهة على اليد.

---

(١٥٣) إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان (١/٢٤٥).

(١٥٤) لقاءات الباب المفتوح, لقاء الباب المفتوح (١٢١).

(١٥٥) فتاوى نور على الدرب, الشريط رقم (٢٥١).

المسألة الأولى: تقبيل اليد.

اختلف الفقهاء في مسألة تقبيل اليد على قولين:

القول الأول:

الترخيص بتقبيل اليد، ولا حرج في ذلك.

وهذا ما ذهب إليه جمهور الفقهاء من الحنفية(١٥٦), والمالكية(١٥٧)، والشافعية(١٥٨), والحنابلة(١٥٩), ولكن اشترطوا أن يكون يد عالم وزاهد أو سلطان عادل ويكون على وجه التدين والإكرام والاحترام مع أمن الشهوة, أما إن كان لأمر الدنيا أو لثروته ووجاهته فلا.

جاء في الفتاوى الهندية: (وإن قبل يد غيره إن قبل يد عالم أو سلطان عادل لعلمه وعدله لا بأس به... وإن قبل يد غير العالم وغير السلطان العادل إن أراد به تعظيم المسلم وإكرامه فلا بأس به وإن أراد به عبادة له أو لينال منه شيئاً من عرض الدنيا فهو مكروه)(١٦٠).

قال الأبهري: (وإنما كرهها مالك إذا كانت على وجه التعظيم والتكبر وأما إذا كانت على وجه القربة إلى الله لدينه أو لعلمه أو لشرفه فإن ذلك جائز)(١٦١).

قال النووي: (يستحب تقبيل يد الرجل الصالح والزاهد والعالم ونحوهم من أهل الآخرة, وأما تقبيل يده لغناه ودنياه وشوكته ووجاهته عند أهل الدنيا بالدنيا ونحو ذلك فمكروه شديد الكراهة. وقال المتولي لا يجوز فأشار إلى تحريمه)(١٦٢).

جاء في الآداب الشرعية: (وتباح المعانقة وتقبيل اليد والرأس تديناً وإكراماً واحتراماً مع أمن الشهوة، وظاهر

---

(١٥٦) الاختيار (١٥٧/٤), الدر المختار (٣٨٣/٦).

(١٥٧) الفواكه الدواني (٣٢٦/٢), حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني (٤٧٥/٢-٤٧٦).

(١٥٨) روضة الطالبين (٢٣٦/١٠), حاشيتا قليوبي وعميرة (٢١٤/٣).

(١٥٩) الإقناع (٢٣٩/١), مطالب أولي النهى (٩٤٣/١)

(١٦٠) الفتاوى الهندية (٣٦٩/٥).

(١٦١) تحفة الأحوذي (٤٣٧/٧).

(١٦٢) المجموع شرح المهذب (٦٣٦/٤).

هذا عدم إباحته لأمر الدنيا)[١٦٣].

ومما يدل على جواز تقبيل اليد:

الدليل الأول: عن عبد الله بن عمر –رضي الله عنهما– قال: كنت في سرية من سرايا رسول الله صلى الله عليه وسلم فحاص الناس حيصة، فكنت فيمن حاص, فلما برزنا قلنا: كيف نصنع وقد فررنا من الزحف وبؤنا بالغضب؟ فقلنا: ندخل المدينة فنتثبت فيها ونذهب ولا يرانا أحد. قال: فدخلنا فقلنا: لو عرضنا أنفسنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإن كانت لنا توبة أقمنا، وإن كان غير ذلك ذهبنا. قال: فجلسنا لرسول الله صلى الله عليه وسلم قبل صلاة الفجر، فلما خرج قمنا إليه فقلنا: نحن الفرارون فأقبل إلينا فقال: «لا. بل أنتم العكارون[١٦٤]». قال: فدنونا فقبلنا يده، فقال: «إنا فئة المسلمين»[١٦٥].

الدليل الثاني: عن صفوان بن عسال، قال: قال يهودي لصاحبه: اذهب بنا إلى هذا النبي فقال صاحبه: لا تقل نبي، إنه لو سمعك كان له أربعة أعين، فأتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألاه عن تسع آيات بينات. فقال لهم: «لا تشركوا بالله شيئا، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق، ولا تمشوا ببريء إلى ذي سلطان ليقتله، ولا تسحروا، ولا تأكلوا الربا، ولا تقذفوا محصنة، ولا تولوا الفرار يوم الزحف، وعليكم خاصة اليهود أن لا تعتدوا في السبت»، قال: فقبلوا يديه ورجليه. فقالا: نشهد أنك نبي. قال: «فما يمنعكم أن تتبعوني»؟ قالوا: إن داود دعا ربه أن لا يزال من ذريته نبي، وإنا نخاف إن تبعناك أن تقتلنا اليهود)[١٦٦].

---

(١٦٣) الآداب الشرعية (٢:٢٥٨).

(١٦٤) العكارون: بفتح العين المهملة وتشديد الكاف, أي أنتم العائدون إلى القتال والعاطفون, يقال: عكرت على الشيء إذا عطفت عليه وانصرفت إليه بعد الذهاب عنه.
فيض القدير (٣/٤٤), نيل الأوطار (٧/٢٩٨), تحفة الأحوذي (٥/٣٠٩).

(١٦٥) أخرجه أحمد في مسنده (٩/٢٨٢) ورقمه (٥٣٨٤), والبخاري في الأدب المفرد باب تقبيل اليد ص٣٣٨ ورقمه (٩٧٢), وأبو داود في سننه، كتاب الجهاد, باب التولي يوم الزحف (٣/٤٦) ورقمه (٢٦٤٧), والبغوي في شرح السنة, كتاب السير والجهاد, باب الفرار من الزحف (١١/٦٩) ورقمه (٢٧٠٨),

(١٦٦) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب الاستئذان والآداب, باب ما جاء في قبلة اليد والرجل (٥/٧٧) ورقمه (٢٧٣٣), وقال: (هذا حديث حسن صحيح), والترمذي في سننه، باب ما جاء في الفرار من الزحف، ورقمه (١٧١٦)، (٣/ ٣٣٢)، وقال:

وجه الدَّلالة:

في كلا الحديثين لم ينكر الرسول صلى الله عليه وسلم تقبيلهم ليده, فسكوته عليه الصلاة والسلام وتقريره لهم عليه دليل على جواز الفعل ورفع الحرج عن الفاعل؛ لأنه لو لم يكن الفعل جائزاً لكان تقريره لهم عليه مع القدرة على إنكاره حراماً على النبي عليه السلام(١٦٧).

قال البهوتي بعد ما ذكر هذين الحديثين: (فيباح تقبيل اليد والرأس تديناً وإكراماً واحتراماً، مع أمن الشهوة، وظاهره عدم إباحته لأمر الدنيا، وعليه يحمل النهي)(١٦٨).

الدليل الثالث: فعل الصحابة رضوان الله عليهم ، حيث قبل أبو عبيدة يد عمر بن الخطاب حين قدم من سفر, وقبل زيد بن ثابت يد ابن عباس حين حُبس ابن عباس بركابه, فقال ابن عباس: هكذا أمرنا أن نفعل بعلمائنا, وقال زيد: هكذا أمرنا أن نفعل بآل رسول الله(١٦٩).

وقيد الألباني جواز تقبيل اليد بشروط(١٧٠), وهي:

١. ألا يتخذ عادة بحيث يتطبع العالم على مد يده إلى تلامذته، ويتطبع هؤلاء على التبرك بذلك، فإن النبي صلى الله عليه وسلم وإن قبلت يده فإنما كان ذلك على الندرة، وما كان كذلك فلا يجوز أن يجعل سنة مستمرة، كما هو معلوم من القواعد الفقهية.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله–: (وأما ابتداء مد اليد للناس ليقبلوها وقصده لذلك فينهى عن ذلك بلا نزاع كائناً من كان، بخلاف ما إذا كان المقبل المبتدئ بذلك).(١٧١)

(هذا حديث حسن لا نعرفه إلا من حديث يزيد بن ابي زياد)، والنسائي في السنن الكبرى, كتاب المحاربة, باب السحر (٤٤٩/٣) ورقمه (٣٥٢٧), والطبراني في المعجم الكبير (٦٩/٨) ورقمه (٧٣٩٦)، والبيهقي في السنن الكبرى, كتاب قتال أهل البغي, باب ما على من رفع إلى السلطان ما فيه ضرر على مسلم من غير جناية (٢٨٧/٨) ورقمه (١٦٦٧٣).

(١٦٧) الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (١٨٩/١).

(١٦٨) كشاف القناع (١٥٧/٢).

(١٦٩) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٤٦/٩). تحفة الأحوذي (٤٣٧/٧).

(١٧٠) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقها (٣٠٢/١).

(١٧١) المستدرك على مجموع الفتاوى (٢٩/١).

٢. أن لا يدعو ذلك إلى تكبر العالم على غيره، ورؤيته لنفسه.

٣. أن لا يؤدي ذلك إلى تعطيل سنة معلومة، كسنة المصافحة، فإنها مشروعة بفعله صلى الله عليه وسلم وقوله، وهي سبب تساقط ذنوب المتصافحين كما روي في غير ما حديث واحد.

المسألة الثانية: وضع الجبهة على اليد.

اختلف الفقهاء المعاصرون في حكم وضع الإنسان جبهته على يد المسلم عليه بعد تقبيله على قولين:

القول الأول:

لا يجوز؛ لأنه بمثابة السجود المحرم(١٧٢).

وهذا ما أفتت به اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بقولهم: (ما ذُكر من تقبيل يدي الشيخ ورجليه وسقوطهم عليها للتقبيل وهو واقف، وإلصاق جباههم بأيدي الشيخ – من الغلو في تعظيم المخلوق، ولم يعرف ذلك مع النبي صلى الله عليه وسلم ولا مع الخلفاء الراشدين، وقد يكون ذلك ذريعة إلى الشرك الأكبر، بل نفس السجود لغير الله من أنواع الشرك الأكبر)(١٧٣).

وقد سئل عبد العزيز بن باز عن هذا فأجاب: (أما السجود على اليد، كونه يسجد على اليد يضع جبهته على اليد، فهذا السجود محرم، ويسميه بعض أهل العلم السجدة الصغرى، هذا لا يجوز، كونه يضع جبهته على يد إنسان سجوداً عليها...)(١٧٤).

القول الثاني:

جائز؛ لأنه من قبيل العادات, والأصل المتقرر عند العلماء أن الأصل في العادات الحل والإباحة... وهذا أمر لم يتم تحديده في الشرع فيرد في ذلك إلى ما تقرر بالعرف؛ لأن المتقرر عند العلماء أن العادة محكمة...(١٧٥).

---

(١٧٢) فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في المملكة العربية السعودية (٦٩/٢) فتوى رقم (١١).

(١٧٣) فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في المملكة العربية السعودية (٦٩/٢) فتوى رقم (١١).

(١٧٤) فتاوى نور على الدرب ٤٠.

(175) قناة AlSaeedan في اليو توب , تقبيل اليدين ووضعها على الجبهة لكبار السن هل هو حرام؟. https://www.youtube.com/watch?v=jPo-eLtv٩٨M

وهذا ما أفتى به الشيخ وليد بن راشد السعيدان(١٧٦).

يناقش:

أن الأصل في العادات الحل والإباحة مالم يرد دليل على تحريمه, وقد ورد دليل من السنة يدل على تحريم الانحناء فعن أنس بن مالك – رضي الله عنه – قال: قال رجل: يا رسول الله الرجل منا يلقي أخاه أو صديقه أينحني له؟ قال: "لا", قال: أفيلتزمه ويقبله؟ قال: "لا", قال: أفيأخذ بيده ويصافحه؟ قال: "نعم" (١٧٧).

القول الراجح:

أن وضع الجبهة على اليد إن بلغ حد السجود أو ما يشبهه فهو محرم، لما فيه من تعظيم لا يليق إلا بالله تعالى، وإن لم يبلغ حد السجود فهو مكروه، لما فيه من مشابهة السجود المحظور شرعًا.

المطلب الثالث: التحية بملامسة الأنف وحكمها.

صورة المسألة:

إذا التقى الشخصان يلامس كل منهما أنف صاحبه بأنفه مره أو مرتين أو ثلاث مرات بشكل متتال وسريع دون كلام ثم يبدأ بالسلام والسؤال عن الأحوال, وقد تتم هذه العملية بمصافحة أو بدون أي أن يكونوا طلقاء اليدين, أو أن يضع كل منهما يده اليمنى على كتف صاحبه الأيسر, وهذه التحية من العادات المتعارف عليها عند العرب البادية, ويقال لها المخاشمة.

ولا بأس بها؛ لأنها من العادات التي لا تخالف نصاً من كتاب أو سنة فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم

(١٧٦) وليد بن راشد السعيدان: هو داعية سعودي من مدينة الدلم بمحافظة الخرج، بمنطقة الرياض, من خريجين كلية الشريعة من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض وقد اختير للقضاء ولكنه طلب الإعفاء وهو يعمل الآن مدرس بالمعهد العلمي بالدلم وله مجموعة من الدروس العلمية في الفقه والعقيدة وغيرها، وهو من العلماء المشهورين في تلك المنطقة وهو إمام جامع الشيخ راشد بن خنين بالدلم وصاحب كتاب الإفادة الشرعية في بعض المسائل الطبية و عدة كتب فقهية أخرى. الموقع الرسمي للشيخ وليد بن راشد السعيدان alsaeedan.com

(١٧٧) سبق تخريجه ص ٣٣.

أنه قبل جعفر ما بين عينيه لما قدم من الحبشة [١٧٨], وأدنى درجات فعل النبي عليه السلام الحل[١٧٩].

ولكن لا ينبغي أن يكون على وجه الاستمرار والدوام خشية أن تعطل به سنة المصافحة الثابتة مشروعيتها بقوله وفعله صلى الله عليه وسلم, وفعل أصحابه رضي الله عنهم حيث أنهم (كانوا إذا تلاقوا تصافحوا, إذا قدموا من سفر تعانقوا)[١٨٠].

المطلب الرابع: التحية بانحناء الرأس وحكمها.

اتفق الفقهاء[١٨١] على تحريم الانحناء لأجل السلام, ويدل على ذلك حديث أنس بن مالك – رضي الله عنه – قال: قال رجل: يا رسول الله الرجل منا يلقي أخاه أو صديقه أينحني له؟ قال: "لا", قال: أفيلتزمه ويقبله؟ قال: "لا", قال: أفيأخذ بيده ويصافحه؟ قال: "نعم" [١٨٢].

وجه الدَّلالة:

(١٧٨) أخرجه أبو داود في سننه, كتاب الأدب, باب في قبلة ما بين العينين, (٣٥٦/٤), ورقمه (٥٢٢٠), والبيهقي في السنن الكبرى, باب ما جاء في قبلة ما بين العينين (١٦٣/٧), ورقمه (١٣٥٨٠), وابن أبي شيبة في مصنفه, كتاب الأدب, باب في المعانقة عندما يلتقي الرَّجلان, (٢٤٧/٥), ورقمه (٢٥٧٢٩), والحاكم في المستدرك، في ذكر مناقب جعفر بن أبي طالب، رقمه (٤٩٤١)، (٢٣٣/٣)، وقال: "هذا حديث صحيح, إنما ظهر بمثل هذا الإسناد الصَّحيح مرسلاً, وقد وصله أجلح بن عبد الله".

(١٧٩) بدائع الصنائع (١٢٤/٥).

(١٨٠) أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٧/١) ورقمه ٩٧, وقال: "لم يرو هذا الحديث عن شعبة إلا عبد السَّلام بن حرب, تفرَّد به يحيى الجعفي", وقال ابن مفلح في الآداب الشَّرعية (٢٦٠/٢): "إسناد جيِّد"، وأورده الهيثمي في مجموع الزوائد (٣٦/٨) ورقمه (١٢٧٦٥) وقال: رجاله رجال الصَّحيح.

(١٨١) الفتاوى الهندية (٣٦٩/٥), إحياء علوم الدين (٢٠٤/٢), روضة الطالبين (٢٣٥/١٠), الأذكار (٤٣٨/١), الآداب الشرعية (٢٦٠/٢), البناية شرح الهداية (١٩٩/١٢), كشاف القناع (١٥٣/٢), مجمع الأنهر (٥٤٢/٢), رد المحتار(٣٨٣/٦).

(١٨٢) سبق تخريجه ص٣٣.

قوله (أينحني له) من الانحناء وهو إمالة الرأس والظهر, ففي الحديث نهي صريح على الانحناء في السلام؛ لأنه في معنى الركوع وهو كالسجود من عبادة الله سبحانه(١٨٣).

قال ابن تيمية: (أما الانحناء عند التحية فينهى عنه؛ كما في الترمذي "عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنهم سألوه: عن الرجل يلقى أخاه ينحني له؟ قال: لا" (١٨٤)، ولأن الركوع والسجود لا يجوز فعله إلا لله عز وجل. وإن كان هذا على وجه التحية في غير شريعتنا كما قال في قصة يوسف ﴿وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا وَقَالَ يَا أَبَتِ هَذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَايَ مِنْ قَبْلُ﴾ [يُوسُف: ١٠٠]. وفي شريعتنا: لا يصلح السجود إلا لله، بل قد تقدم نهيه عن القيام كما تفعل الأعاجم بعضها لبعض ؛ فكيف بالركوع والسجود؟! وكذلك ما هو ركوع ناقص، يدخل في النهي عنه)(١٨٥).

وقد سئلت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء عن أشخاص التحقوا في نادي من نوادي الكارتيه بأمريكا، وقال لهم المدرب إنهم يجب أن ينحنوا للخصوم عندما يُنحنى لهم, فرفضوا هؤلاء المسلمين وشرحوا للمدرب أن هذا ممنوع في الدين الإسلامي, فوافق ولكن قال : عليكم أن تنحنوا فقط بالرأس لأنه هو —أي الخصم– يبدأ بالانحناء فلا بد أن تردوا تحيته فما الحكم ؟

فأجابت: لا يجوز الانحناء تحية للمسلم ولا للكافر لا بالجزء الأعلى من البدن ولا بالرأس لأن الانحناء تحية عبادة والعبادة لا تكون إلا لله وحده (١٨٦).

وسُئل ابن عثيمين رحمه الله عن بعض الناس عندما يقابل أحداً أكبر منه منزلة أو رتبة, فإنه يخضع له ويطأطئ رأسه يعني: تكريماً, فما رأيكم؟

الجواب: رأينا في هذا أنه لا يجوز؛ لأن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم منع من ذلك, فلا يحل لأحد أن يحني ظهره إلا لله رب العالمين, وأما المخلوق فلا تحني ظهرك له, وأقبح من ذلك أن يسجد له, فإن السجود للمخلوق

---

(١٨٣) تحفة الأحوذي (٤٢٦/٧).

(١٨٤) سبق تخريجه ص ٣٣.

(١٨٥) فتيا في حكم القيام والانحناء والألقاب, لابن تيمية, تحقيق الشيخ وليد بن عبد الرحمن الفريان, مجلة البحوث الإسلامية (٢٩٧/٢٠).

(١٨٦) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في المملكة العربية السعودية(٢٣٤/١) فتوى رقم (٥٣١٣).

تعظيماً وتذللاً من الشرك المخرج عن الملة -نسأل الله العافية-, وأما الانحناء فإنه حرام, لكن لا يصل إلى حد الشرك(١٨٧).

المطلب الخامس: التحية بالابتسامة وحكمها.

حث الإسلام على حُسن استقبال المسلم لأخيه, فرغب في طلاقة الوجه وبشاشة صاحبه عند اللقاء, وجعل ذلك صدقة يرتفع بها أجر صاحبها.

ومما يدل على ذلك:

عن أبي ذر –رضي الله عنه- قال: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا تحقرن من المعروف شيئاً, ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق" (١٨٨).

وجه الاستدلال: في الحديث حث على فعل المعروف, ومن المعروف أن يلقي المسلم أخيه المسلم بوجه طلق وبشوش(١٨٩).

قال النووي: (بوجه طلق أي سهل منبسط, ففيه الحث على فضل المعروف وما تيسر منه وإن قلَّ, حتى طلاقة الوجه عند اللقاء)(١٩٠).

عن جابر بن عبد الله –رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كل معروف صدقة, وإن من المعروف أن تلقي أخاك بوجه طلق" (١٩١).

وجه الاستدلال: في الحديث بيان أن كل معروف يفعله المسلم صدقة يؤجر عليها, ومن المعروف أن يلقي

---

(١٨٧) لقاء الباب المفتوح ١٠٤, سؤال رقم: ٤.

(١٨٨) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصِّلة والآداب, باب استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء (٤/٢٠٢٦), ورقمه (٢٦٢٦).

(١٨٩) دليل الفالحين (٥/١٦٥).

(١٩٠) المنهاج شرح صحيح مسلم (١٦/١٧٧).

(١٩١) أخرجه أحمد في مسنده (٢٣/١٦١) ورقمه (١٤٨٧٧) وقال: (صحيح بطرقه وشواهده، وهذا إسناد ضعيف لضعف المنكدر بن محمد بن المنكدر)، والترمذي في سننه, كتاب البر والصلة, باب ما جاء في طلاقة الوجه وحسن البشر (٤/٣٤٧) ورقمه (١٩٧٠) وقال: (هذا حديث حسن صحيح).

المسلم أخيه المسلم بوجه ضاحك مستبشر؛ لما في ذلك من تأليف لقلوب المؤمنين وجبر لخواطرهم.

جاء في دليل الفالحين: (أي متهلل بالبشر والابتسام؛ لأن الظاهر عنوان الباطن, فلقياه بذلك يشعر لمحبتك له وفرحك بلقياه, والمطلوب من المؤمنين التواد والتحاب).(١٩٢)

عن أبي ذر –رضي الله عنه– قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "تبسمك في وجه أخيك لك صدقة".(١٩٣)

وجه الاستدلال: في الحديث بيان على أن المسلم إذا ابتسم عند لقاء أخيه المسلم واظهر له البشاشة والبشر, يؤجر على ذلك كما يؤجر على الصدقة.(١٩٤)

عن جرير بن عبد الله البجلي –رضي الله عنه– قال: (ما رآني رسول الله صلى الله عليه وسلم منذ أسلمت إلا تبسم في وجهي)(١٩٥).

وجه الاستدلال: أن لقاء المسلم بأخيه المسلم بالابتسامة وطلاقة الوجه من أخلاق النبي محمد صلى الله عليه وسلم, قال ابن بطال: (فيه أن لقاء الناس بالتبسم, وطلاقة الوجه, من أخلاق النبوة وهو مناف للتكبر وجالب للمودة).(١٩٦)

خلاصة ما سبق: يستحب للمسلم أن يبتسم عند لقاء أخيه المسلم ويظهر له البشاشة والبشر, قال الشافعي: (ويستحب مع المصافحة البشاشة بالوجه والدعاء بالمغفرة وغيرها)(١٩٧), فالابتسامة وسيلة مختصرة لكسب القلوب

---

(١٩٢) دليل الفالحين (١٦٥/٥)

(١٩٣) أخرجه الترمذي سننه, كتاب البر والصلة, باب ما جاء في صنائع المعروف (٣٣٩/٤) ورقمه (١٩٥٦) وقال: (هذا حديث حسن غريب), وابن حبان في صحيحه, كتاب البر والإحسان, باب الجار, فصل من البر والإحسان (٢٨٦/٢) ورقمه (٥٢٩).

(١٩٤) فيض القدير (٢٢٦/٣).

(١٩٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب, باب التبسُّم والضحك (٢٤/٨) ورقمه (٦٠٨٩), ومسلم في صحيحه، كتاب الفضائل, باب من فضائل جرير بن عبد الله رضي الله تعالى عنه (١٩٢٥/٣) ورقمه (٢٤٧٥).

(١٩٦) شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٩٣/٥).

(١٩٧) روضة الطالبين (٢٣٧/١٠).

وأداة للتآلف بين المسلمين.

قال ابن القيم في مدح البشاشة ولين الجانب للمسلم: (فهذه الطريق تكسو العبد حلاوة ولطافة وظرفاً، فترى الصادق فيها من أحلى الناس وألطفهم وأظرفهم)[١٩٨].

(١٩٨) مدارج السالكين (٣/١٧١).

الخاتمة

في الختام أحمد الله سبحانه وتعالى وأثنى عليه الخير كله وأشكره على أن أسبغ علي نعمه الظاهرة والباطنه ووفقني إلى إتمام هذا البحث الذي أرجو أن أكون قد وفقت في جمع أحكامه وعرضها, وادعوا الله سبحانه وتعالى أن يكون خالصاً لوجهه الكريم ويكون من العلم النافع الذي لا ينقطع ثوابه بالممات

وفيما يلي أعرض ملخصاً سريعاً لأحكام التحية الواردة في هذا البحث:

١. التحية هي كل قول أو فعل يصدر من أحد المتلاقيين أو كليهما في بداية اللقاء على وجه الإكرام والإحترام.
٢. التحية بالسلام سنة مؤكدة, ورده واجب عيناً، إذا قصد به شخص واحد، وعلى الكفاية إن قصد به جماعة، فإن رد جميعهم فهو أفضل.
٣. لا بأس بالتنويع في التحية القولية, كقول صباح الخير أو حياك الله أو مرحبا, ولكن أن يأتى بها بعد السَّلام المشروع حتى لا يستبدل التَّحيَّة المشروعة بالمحدثة, فالزيادة في عبارات الترحيب والملاطفة بعد السلام أمر مشروع؛ وذلك لزيادة الألفة والمحبة بين الناس, وهذا الأمر الذي شرعت لأجله التحية.
٤. أن كتابة السَّلام في الرَّسائل تقوم مقام اللفظ؛ لأن الكتاب من الغائب بمنزلة الخطاب من الحاضر, فيجب على المسلم عليه أن يرد على المسلم فوراً باللفظ إذا قرأ الكتاب, وأما جواب الرسالة فليس واجباً في الأصل إلا أن يكون ثمت ما يوجبه، كأن تتعلق بالرد عليها مصلحة أو دفع مفسدة ونحو ذلك، ولا حرج من استخدام الأيقونات للتَّحيَّة ولكن لا بد من كتابة السَّلام.
٥. يشرع لمن يظهر في التِّلفاز أو لمن يقدِّم برنامجًا في الإذاعة أن يسلِّم, ويجب على المستمع أن يرد السلام, وإذا علم أن غيره قد رد هذا السلام سقط عنه الوجوب، لأن رد السلام إنما هو فرض على الكفاية, وأما إن كان النقل غير مباشر كالبرامج المعادة، أو كان السلام موجها إلى معينين كما هو الحال في المسلسلات والقصص الممثلة ونحوها، فإن الرد غير واجب لأن المستمع حينئذ ليس هو المقصود.
٦. يصح السلام بالعجمية إن كان المخاطب يفهمها, سواء قدر على العربية أم لا, ويجب الرد؛ لأن الغرض من التحية هو التأمين والدعاء بالسلامة, وهذا يحصل بأي لغة يفهمها المسِّلم والمسلَّم عليه, ومن لا يستقيم

نطقه بالسلام بالعربية فيسلم كيف أمكنه بالاتفاق؛ لأنه ضرورة[١٩٩]. ويجب الرد عليه؛ لأنه يسمى تحية وسلاماً.

ومما خرجت به الدراسة من توصيات:

١. نشر ثقافة التحية الشرعية وأحكامها عبر الوسائل التعليمية والإعلامية.
٢. التأكيد على التلفظ بالتحية وعدم الاقتصار على الإشارة إلا عند الحاجة.
٣. دعوة غير الناطقين بالعربية إلى تعلمها لتحقيق أداء التحية الشرعية.
٤. التنبيه إلى ضرورة كتابة السلام مع استخدام الرموز الإلكترونية.
٥. توعية المؤسسات الإعلامية بحكم التحية في البث المباشر والمسجل.

وأخيراً، فهذا ما توصل له جهدي, فإن كان صواباً فمن الله وحده, وإن كان خطئاً فمني والشيطان, وأستغفر الله منه, وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين, وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

(١٩٩) المجموع (٤/٥٩٩).

فهرس المراجع والمصادر

١. **الإحكام في أصول الأحكام**، المؤلف: أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الآمدي (المتوفى: ٦٣١هـ)، المحقق: عبد الرزاق عفيفي، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- لبنان.

٢. **إحياء علوم الدين**، المؤلف: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، الناشر: دار المعرفة – بيروت.

٣. **الآداب الشرعية والمنح المرعية**، المؤلف: محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي الراميني ثم الصالحي الحنبلي (المتوفى: ٧٦٣هـ)، الناشر: عالم الكتب.

٤. الأذكار، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦ هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط [المتوفى: ١٤٢٥ هـ]، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، طبعة ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.

٥. **الاختيار لتعليل المختار**، المؤلف: عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي الحنفي، الناشر: مطبعة الحلبي – القاهرة، تاريخ النشر: ١٣٥٦ هـ - ١٩٣٧ م.

٦. **الاستذكار**، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠٠ م.

٧. **الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف**، المؤلف: علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي (المتوفى: ٨٨٥هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الثانية.

٨. **اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم**، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، المحقق: ناصر عبد الكريم العقل، الناشر: دار عالم الكتب، بيروت، لبنان، الطبعة: السابعة، ١٤١٩هـ -

١٩٩٩م.

٩. **البحر الرائق شرح كنز الدقائق**، المؤلف: زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (المتوفى: ٩٧٠هـ)، وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري (ت بعد ١١٣٨ هـ)، وبالحاشية: منحة الخالق لابن عابدين، الناشر: دار الكتاب الإسلامي، الطبعة: الثانية.

١٠. **البحر المحيط (في التفسير)**، المؤلف: محمد بن يوسف، الشهير بأبي حيان الأندلسي (المتوفى: ٧٤٥ هـ)، الناشر: دار الفكر – بيروت، عام النشر: ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

١١. **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**، المؤلف: علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: ٥٨٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

١٢. **بدائع الفوائد**، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان.

١٣. بلغة السالك لأقرب المسالك، للشيخ أحمد بن محمد الصاوي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.

١٤. **البناية شرح الهداية**، المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (المتوفى: ٨٥٥هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

١٥. **تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي**، المؤلف: أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفورى (المتوفى: ١٣٥٣هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت.

١٦. **تفسير ابن كثير= تفسير القرآن العظيم**، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، المحقق: سامي بن محمد سلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م.

١٧. **تفسير الطبري = جامع البيان في تأويل القرآن**، المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب

الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م

١٨. **تفسير القرطبي= الجامع لأحكام القرآن**، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية – القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م.

١٩. **حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني**، المؤلف: أبو الحسن، علي بن أحمد بن مكرم الصعيدي العدوي (نسبة إلى بني عدي، بالقرب من منفلوط) (المتوفى: ١١٨٩هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، الناشر: دار الفكر – بيروت، تاريخ النشر: ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

٢٠. **حاشيتا قليوبي وعميرة**، المؤلف: أحمد سلامة القليوبي وأحمد البرلسي عميرة، الناشر: دار الفكر – بيروت، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.

٢١. **حجة الله البالغة**، المؤلف: أحمد بن عبد الرحيم بن الشهيد وجيه الدين بن معظم بن منصور المعروف بـ «الشاه ولي الله الدهلوي» (المتوفى: ١١٧٦هـ)، الناشر: دار الجيل، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، سنة الطبع: ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥م.

٢٢. **حلية الفقهاء**، المؤلف: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى ٣٩٥هـ)، المحقق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: الشركة المتحدة للتوزيع – بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٢٣. **الدر المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحار**، المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن علي بن عبد الرحمن الحنفي الحصكفي (المتوفى: ١٠٨٨ هـ)، حققه وضبطه: عبد المنعم خليل إبراهيم، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت.

٢٤. **دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين**، المؤلف: محمد علي بن محمد بن علان بن إبراهيم البكري الصديقي الشافعي (المتوفى: ١٠٥٧هـ)، اعتنى بها: خليل مأمون شيحا، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع،

بيروت – لبنان، الطبعة: الرابعة، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.

٢٥. **رد المحتار على الدر المختار**، المؤلف: ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفى: ١٢٥٢هـ)، الناشر: دار الفكر-بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

٢٦. **روضة الطالبين وعمدة المفتين**، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- عمان، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ / ١٩٩١م.

٢٧. **سبل السلام الموصلة إلى بلوغ المرام**. محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني، حققه وخرج أحاديثه وضبط نصه: محمد صبحي حسن حلاق، الناشر: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع – السعودية، الطبعة: الثالثة، ١٤٣٣ هـ.

٢٨. **سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها**، المؤلف: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، (لمكتبة المعارف)، عام النشر: جـ ١ - ٤: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م، جـ ٦: ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م، جـ ٧: ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.

٢٩. **شرح صحيح البخارى لابن بطال**، المؤلف: ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (المتوفى: ٤٤٩هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار النشر: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

٣٠. **الكاشف عن حقائق السنن**. المؤلف: شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي، المحقق: د. عبد الحميد هنداوي، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ – ١٩٩٧م.

٣١. **صحيح البخاري= الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه**، المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

٣٢. **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (المتوفى: ٨٥٥هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٣٣. **فتاوى الرملي**، المؤلف: شهاب الدين أحمد بن حمزة الأنصاري الرملي الشافعي (المتوفى: ٩٥٧هـ)، جمعها: ابنه، شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (المتوفى ١٠٠٤هـ)، الناشر: المكتبة الإسلامية.

٣٤. **الفتاوى الهندية**، المؤلف: لجنة علماء برئاسة نظام الدين البلخي، الناشر: دار الفكر، الطبعة: الثانية، ١٣١٠ هـ.

٣٥. **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، الناشر: دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩ هـ.

٣٦. **الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني**، المؤلف: أحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا، شهاب الدين النفراوي الأزهري المالكي (المتوفى: ١١٢٦هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م .

٣٧. **فيض القدير شرح الجامع الصغير**، المؤلف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ)، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى – مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٥٦ هـ.

٣٨. **قاموس ميريام وبستر الجامعي**، الطبعة: الحادية عشرة ، الناشر: دار نشر ميريام وبستر، مكان النشر: سبرينغفيلد، ماساتشوستس، الولايات المتحدة، سنة النشر: ٢٠٠٣.

٣٩. **القواعد الكلية والضوابط الفقهية في الشريعة الإسلامية**، تأليف: محمد عثمان شبير، دار النفائس، الطبعة الثانية، ١٤٢٨هـ – ٢٠٠٧م.

٤٠. **كشاف القناع عن متن الإقناع**، المؤلف: منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلى (المتوفى: ١٠٥١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية.

٤١. **لسان العرب**، المؤلف: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ)، الناشر: دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة – ١٤١٤ هـ.

٤٢. **المبسوط**، المؤلف: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ)، الناشر: دار المعرفة – بيروت، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.

٤٣. **المجموع شرح المهذب** ((مع تكملة السبكي والمطيعي))، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار الفكر.

٤٤. **مختار الصحاح**، المؤلف: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت – صيدا، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.

٤٥. **مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين**، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، المحقق: محمد المعتصم بالله البغدادي، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١٦ هـ – ١٩٩٦م.

٤٦. **المدخل إلى التربية الخاصة**. المؤلف: عادل عبد الله، الناشر: دار وائل للنشر، عمان الأردن، الطبعة الأولى، ٢٠٠٧م.

٤٧. **المستدرك على مجموع فتاوى شيخ الإسلام**، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ)، جمعه ورتبه وطبعه على نفقته: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم (المتوفى: ١٤٢١هـ)، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ.

٤٨. **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير**، المؤلف: أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ)، الناشر: المكتبة العلمية – بيروت.

٤٩. **مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى**، المؤلف: مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي شهرة، الرحيبانى مولدا ثم الدمشقي الحنبلي (المتوفى: ١٢٤٣هـ)، الناشر: المكتب الإسلامي، الطبعة: الثانية، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

٥٠. **مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج**، المؤلف: شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

٥١. **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ.

٥٢. **نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج**، المؤلف: شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (المتوفى: ١٠٠٤هـ)، الناشر: دار الفكر، بيروت، الطبعة: ط أخيرة - ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م، بأعلى الصفحة: كتاب «نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج» للرملي، - بعده (مفصولا بفاصل) : حاشية أبي الضياء نور الدين بن علي الشبراملسي الأقهري (١٠٨٧هـ)، بعده (مفصولا بفاصل) : حاشية أحمد بن عبد الرزاق المعروف بالمغربي الرشيدي (١٠٩٦هـ).

٥٣. **نيل الأوطار**، المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، الناشر: دار الحديث، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.